

الدرس الثالث عشر من الكليات الفقهية (كتاب الصلاة) للشيخ

وليد السعیدان | جامع الصانع 0441-1-52

وليد السعیدان

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على رسول الله الامين وعلى الله واصحابه الطيبين

الطاہرین ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين ثم اما بعد. فمن اعظم ما ينبغي ان يتصرف به طالب العلم - 00:00:08

والعالم وهي زین العالم صفتان. الصفة الاولى صفة الاخلاص لله عز وجل في كل ما يتعلمه او يعلمه لغيره. والصفة الثانية صفة

التواضع للحق وللخلق. فمتي ما فات العالم شيء من هاتين الصفتين - 00:00:28

فانه سيكون قد فاته من الخير بقدر ما فاته من تلك الصفتين. فعالمن لا اخلاص معه معدب يوم القيمة كما قال النبي صلى الله عليه

وسلم ان اول من تسعر بهم النار وفي رواية اول من - 00:00:48

اول الناس يقضى عليه يوم القيمة رجل استشهد الى ان قال ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن فاوتي به فعرفه نعمه فعرفها قال

فما فعلت فيها؟ قال تعلمت العلم وعلمه وقرأت فيك القرآن. فيقول - 00:01:08

كذبت ولكنك تعلمت ليقال عالم وقرأت القرآن ليقال قارئ. فالله الله ايها العلماء بالاخلاص الله الله يا طلبة العلم بالاخلاص تفقدوا

نياتكم دائماً وابداً. اياك ايها ايها العالم او طالب العلم ان تغفل عن نيتك. فلربما يكون - 00:01:28

وهذا العلم الذي اجتهدت فيه وبذلت فيه الوسع هو من اعظم الاسباب التي توجب عليك سخط الله وتوجب لك النار يوم القيمة.

بسبب فساد النية والمترقرر عند العلماء ان فساد النية يفسد اعظم الاعمال. الجهاد من اعظم الاعمال يفسده فساد النية - 00:01:48

طلب العلم قراءة القرآن الانفاق في وجوه الخير. كل هذا من اعظم الاعمال لكن تفسده النية الفاسدة. فالله الله الاخلاص هذا اولاً. الامر

الثاني التواضع. تواضع للناس. التواضع للناس اياك ايها العالم واياك يا طالب العلم ان تنظر للناس شجرة او الا تأبه بهم - 00:02:08

او ان تترفع عليهم او تتکبر عليهم او ترى ان الله قد اختصك بشيء من الفضل عليهم لا. ولذلك مقياس العلم الذي يكون له هو

في التواضع. فكلما ازدت علمًا ازدلت تواضعاً فاعلم ان علمك لله. واما كلما ازددت - 00:02:38

علمًا ازددت ترفاً وتفطرساً وتعالياً على الناس وانك لا تراهم شيئاً وانك لا تكلمهم الا بینت شفه ولا تنظر لهم الا بطرف وانك تصصر

خدك لهم فاعلم ان هذا والله استدرج من الله فلا يغرنك هذا العلم. فاذا هما صفتان فما صفتان؟ ينبغي - 00:02:58

للعلم وطالب العلم ان يتفقد نفسه فيهما. صفة الاخلاص وصفة التواضع. ثم يا اخي صفة الاخلاص يجعل ساحتك لك عند الله عز

وجل نزيهه وبريئة. يجعل ذمتك عند الله عز وجل عظيمة. وبالاخلاص تنجو من السؤال يوم القيمة - 00:03:18

ترفع نزلك في قلوب الناس. وبالاخلاص تكون ساحتك عند الله عز وجل بريئة وسليمة. وبالتواضع تكون عند الناس سليمة وبريئة فما

اجمل التواضع والاخلاص في العالم. وطالب العلم. فيا طلبة العلم اتقوا الله في هاتين الصفتين وتفقدوا - 00:03:38

انفسكم فيما دائماً وراعوا المحاسبة دائماً في هاتين الصفتين حاسبو انفسكم على الاخلاص حاسبو انفسكم على التواضع. اللهم

اجعلنا من المخلصين لوجهك الكريم. اللهم اجعلنا من تواضع للحق والخلق. اللهم لا تجعل في قلوبنا - 00:03:58

غطرسة ولا كبراً ولا رباء ولا سمعة. ونحمدك الله ونشكرك على هذا الفضل فانت صاحب الفضل. انتهينا في الدروس الماضية مما

يتعلق بالكليات من اه باب صلاة النوافل ولعلنا نكمل في هذا اليوم ما يتعلق بكتاب الصلاة فسنأخذ - 00:04:18

ان شاء الله كليات صلاة الجمعة وكليات صلاة العيددين وكليات صلاة الكسوف. وسنأخذ ان شاء الله ايضاً ما تيسر من كليات صلاة

الجنازة وهي عبارة عن خمس وتسعين كلية فيما اظن لكن ما اظن ان بنستوا فيها شرعاً. لكن نأخذ منها ما تيسر باذن الله. الا ان كان -

00:04:38

بتصررون معي بعد صلاة العشاء بشوي نطول عليكم شوي. الليل طويل وبكرة عطلة. بامكانكم تصبرون يمكن نستوفيها. فنشوف ان شاء الله باذن الله نأخذ منها ما تيسر. انت قارئنا يا شيخ فهد؟ ونعم بالشيخ. يلا يا فهد. الله يعینك. واحدة واحدة. عطناها واحدة واحدة - 00:04:58

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد اللهم اغفر لنا ولوالدينا وللوالدين وللمسلمين والمسلمات. اللهم امين. قال شيخنا حفظه الله تعالى. كل تخصيص صدام - 00:05:18

وصلاة الجمعة. مم. القاعدة الاولى او الكلية الاولى كل تخصيص في فضل فلا يقبل الا بدليل خاص. نعم وهي قاعدة جميلة كلية رائعة وقد سارت على مقتضى مذهب اهل السنة والجماعة رحمهم الله تعالى. وبيان هذه الكلية ان نقول - 00:05:38

اعلم ان التفضيل مرده الى الله. فلا حق لك ان تفضل شيئاً على شيء الا ويكون مرد هذا التفضيل الدليل الصحيح الصريح. فلا تفضل زماناً على زمان الا بدليل. ولا تفضل مكاناً على مكاناً الا بدليل - 00:05:58

ولا تفضل تعبداً على تعبد الا بدليل. ولا تفضل شخصاً على شخص الا بدليل. ولا تفضل نفلاً على الا بدليل. ولا تفضل اي شيء على اي شيء الا بدليل. فكل من زعم ان هذا الشيء افضل من هذا الشيء زمان - 00:06:18

او مكاناً او تعبداً او فعلاً او قوله مطالب على الدعوة التفضيل بالدليل. فان جاءنا على هذه الدعوة بدليل صحيح صريح قبلناه على العين والرأس واهلاً وسهلاً. واما التخبط في باب التفضيل من غير ادلة ولا - 00:06:38

فان هذا من التخبط في التشريع ولا يجوز هذا الامر. فالله عز وجل له الاحقيقة المطلقة في ان يفضل سادة هذه على هذه العبادة يفضل هذا الزمان على هذا المكان يفضل هذا المكان على هذا المكان وليس انت. انت متابع لهذا - 00:06:58

الفضائل التشريعي ولست مبتدئاً له. فلا حق ل احد ابداً كائناً من كان ان يثبت فضيلة الا بدليل. اذا نأخذ من قاعدة الاصل في الفضائل التوفيق. الاصل في الفضائل التوفيق. ما معنى الاصل في الفضائل - 00:07:18

يعني لا تفضل شيئاً على شيء الا وعلى ذلك التفضيل دليل من الشرع. اذا علم هذا فليعلم ان صلاة الجمعة من اعظم الصلوات ومن افضليها. ويوم الجمعة من افضل ايام الاسبوع واتتها واحبها لله عز وجل. وانا - 00:07:38

ادعى الان تفضيلاً هذا الزمان الذي هو يوم الجمعة على سائر الايام. فلهم الحق المطلق ان تطالبوني بدليل ان تطالبوني هذا التفضيل فقد دلت الادلة على ان هذا اليوم له مزيدته الشرعية. وفي الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه - 00:07:58

قال قال النبي صلى الله عليه وسلم خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة. فيه خلق ادم وفيه ادخل جنة وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا يوم الجمعة. وفي الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:18

الاخرون السابقون يوم القيمة بيد انهم اتوا الكتاب من قبلنا واوتبناهم من بعدهم فهذا اي يوم الجمعة هذا يوم الذي فرض عليهم فاختلقو فيه هدانا الله له. ثم الناس لنا فيه تبع اليهود غداً اي يوم السبت والنصارى بعد غد اي يوم - 00:08:38

فاذا فضلت هذه الامة بان الله اضل عن هذا اليوم وتعظيم هذا اليوم جميع الامم التي من قبلها. وانما هدى الله هذه الامة لموافقة هذا اليوم حتى صارت الامم السابقة لنا فيه تبع. وفي رواية للامام مسلم نحن الاخرون - 00:08:58

الاولون يوم القيمة ونحن اول من يدخل الجنة الى اخر الحديث. وفي رواية نحن الاخرون من اهل الدنيا الاول يوم القيمة المقصى لهم قبل الخلائق. ومن فضائل هذا اليوم ان فيه ساعة استجابة. وفي الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال -

00:09:18

قال النبي صلى الله عليه وسلم ان في الجماعة لساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله عز وجل خيراً الا اعطاه اياه. وهي ساعة خفيفة وفي الصحيحين وأشار بيده يقللها. وفي صحيح - 00:09:38

الامام مسلم من حديث ابي بردة ابن ابي موسى عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم في شأن ساعة الجمعة هي ما بين ان

الصلوة. وفي سنن ابي داود بأسناد صحيح من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق ادم وفيه قبض وفيه اهبط وفيه تيب عليه - 00:10:08

وفيه تقوم الساعة وما من دابة الا وهي مصيخة يوم الجمعة من حين تطلع الشمس شفقا من الساعة الا الانس والجن وفيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله عز وجل خيرا من امر الدنيا والآخرة الا اعطاه اياده. والادلة على ذلك - 00:10:28
كبيرة ولكنني سالتزم الاختصار ما استطعت. فاذا هذا الفضل ليوم الجمعة وصلة الجمعة ثبت بالدليل الخاص. بل هو من ايات العيد فهو عيد الاسبوع. فان قلت له ما برهانك على تسميتها عيدا؟ اقول البرهان على ذلك ما رواه الامام - 00:10:48

مالك بأسناد لا بأس به من حديث عبيد السباق مرسلنا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في جمعة من الجمع ان الله قد جعل لكم هذا اليوم عيدا فاغتسلوا وان وجد احدكم في بيته طيبا فلا يضره ان يمس منه او كما قال صلى الله عليه وعلى - 00:11:08
الله وصحابه وسلم. وفي الصحيح من حديث عمر رضي الله تعالى عنه انه تلا هذه الآية على المنبر وعنه يهودي. اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا. فقال اليهودي يا امير المؤمنين لو علينا عشر اليهود نزلت هذه الآية لاتخذننا - 00:11:28

هذا اليوم اي الذي نزلت فيه عيدا. فقال لقد نزلت في يوم عيدين. يوم عرفة ويوم الجمعة. فسماه الشارع عيدا فاذا ثبت فظلله بالدليل الخاص فاذا هي كلية صحيحة ولم تنخبط في اثبات فظيله لا دليل عليها والله اعلم - 00:11:48
احسن الله اليكم الكلية الثانية كل تعظيم للزمان او للمكان المعظم لم يدل عليه دليل الشرع هذه كلية عظيمة وهي جارية على مذهب اهل السنة والجماعة. فنحن الان لسنا في صدد اثبات - 00:12:08

اصل الفضل لا وانما في صدد تعظيم الزمان الذي ثبت فيه الفضل فاعظمه بماذا؟ في صدد تعظيم المكان الذي ثبت له الفضل اعظمه بماذا؟ فانا لست في اثبات اصل فضيلة الزمان والمكان وانما - 00:12:28
الزمان المعظم بالدليل والمكان المعظم بالدليل. اعظمه بماذا؟ في يوم الجمعة ثبت فضلها وتعظيمها بالدليل الذي ذكرت طرفا لكن اعظمه بماذا؟ جاءت هذه الكلية لتجيب عن هذا السؤال. لا يجوز تعظيم الزمان والمكان المعظمين - 00:12:48

الا بما دل الشارع على جواز التعظيم به. فلا حق لك ان تخترع تعظيمها من عندك وتقول ساعظم يوم الجمعة به. لانه زمان معظم او تأتي للحرم وتقول ساعظم الحرم بهذا الفعل او هذا القول. ولا دليل يسنده لان المكان معظم. فكل مكان ثبتت - 00:13:08
تعظيمه فلا يحل تعظيمه الا بدليل. فصورة التعظيم ليست اجتهادية وانما هي توقيفية. اذا يصح لنا ان نأخذ قاعدة تقول سورة تعظيم الزمان والمكان معظم توقيفية. فلا حق لك ان تعظم يوم الجمعة بما لا دليل عليه - 00:13:28
لا حق لك ان تعظم يوم عاشوراء بما لا دليل عليه. ولا حق لك ان تعظم رمضان بما لا دليل عليه. هذه ازمنة معظمة لكن تعظيمها ليست خاضعة لاستحسانك ولا لمزاجك ولا لاجتهاذك ولا لقولك وانما مرد تعظيم الزمان - 00:13:48

المكان المعظمين النص. وبناء على ذلك فقد دلت الادلة على مشروعية تعظيم الجمعة يوم بعدة اشياء منها كمال التطهير والاغتسال في يومها. فهذا مشروع في يوم الجمعة خاصة كما في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا جاء احدكم الى الجمعة فليغتسل. وفي الصحيحين من حديث ابي سعيد - 00:14:08

الحدري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم غسل يوم الجمعة واجب على كل محتمل. وفي الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم حق على كل مسلم في كل سبعة ايام ان يغتسل فيه يوما يغسل فيه رأسه - 00:14:38

هو جسده وفي صحيح الامام مسلم من حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع من طهر ويمس من دهنه او يمس من طيب اهله ثم يخرج الى المسجد الى اخر الحديث - 00:14:58

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم الجمعة وقفت قال من اغتسل ثم اتى الجمعة من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة. من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم جاء في الساعة الاولى فكأنما قرب بدنـ 00:15:18

جاء في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة الى اخرها. وفي سنن أبي داود بساند حسن من حديث أبي سعيد وابي هريرة. رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغتسل يوم الجمعة ولبس من احسن ثيابه ومس من طيب اغله ثم خرج الى المسجد فلم يتخطر اعناق الناس - 00:15:38

فضلى اذا وصلى حتى يخرج الامام ثم ينصت حتى يفرغ من خطبته ثم يصلى معه كانت كفارة لها الى التي قبلها وزيادة ثلاثة ايام او كما قال صلى الله عليه وسلم. والاحاديث في هذا المعنى كثيرة. فان قلت وما حكم غسلها؟ اقول فيه - 00:15:58
اقوال والقول الصحيح انه سنة مطلقة. سنة مطلقة. لما روى ابو داود في سننه من حديث الحسينية عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اغتسل يوم الجمعة فيها ونعمـ 00:16:18
ومن من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمـ ومن اغتسل فالغسل افضل. وفي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى الجمعة. فاستمع وانصت غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى - 00:16:38

وفضل ثلاثة ايام او كما قال صلى الله عليه وعلى الله وصحابه وسلم. وفي سنن أبي داود من حديث عكرمة عن ابن ان اهل العراق جاءوا له فقالوا يا ابن عباس اثر الجمعة يوم الغسل اثر الغسل يوم الجمعة واجبا؟ فقال لا ولكنه افضل وخير واذكي لمن اغتسـ 00:16:58

وساحتكم كيف بدء الغسل؟ كان الناس مجھولين يعملون على ظهورهم ويلبسون الصوف. وكان مسجدهم ضيق كم مقارب السقف؟ انما هو عريش. فخرج عليهم النبي صلى الله عليه وسلم يوما في يوم حار. حتى خرجت منهم الروائح - 00:17:17
بعضهم بعضاً فوجد النبي صلى الله عليه وسلم منهم اثر الريح فقال اذا كان يومكم هذا فليغتسـ احـدكم ولـيـتـطـهـرـ وـطـاعـةـ من طهر ولـيمـسـ اـطـيـبـ ماـ يـجـدـ مـنـ طـيـبـ اوـ دـهـنـ اـهـلـهـ. قال ابن عباس ثم جاء الله عز وجل بالخير وكفوا العمل - 00:17:37
وسع مسجدهم ولبـسوـاـ غـيرـ الصـوـفـ وـذـهـبـ بـعـضـ ذـلـكـ العـرـقـ الذـيـ كانـ يـؤـذـيـ بـعـضـهـ بـعـضـ. وفي الصحيحين من حديث رضي الله تعالى عنها قالت كان الناس يأتون الجمعة من العوالى. كان الناس يأتون الجمعة من العوالى. والعوالى من المدينة على - 00:17:57

اميال او نحوه. كان الناس يأتون الجمعة من العوالى. فـيـأـتـوـنـ فـيـ الـحرـ فـيـصـيـبـهـمـ العـرـقـ وـالـغـبـارـ فـوـجـدـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـهـ اـثـرـ الـرـيـحـ فـقـالـ لـوـ وـهـذـهـ لـاـ تـفـيـدـ الـوـجـوبـ لـوـ اـغـتـسـلـتـمـ لـيـوـمـكـمـ هـذـاـ لـوـ 00:18:17
اغتسـلـتـمـ لـيـوـمـكـمـ هـذـاـ فـاـذـهـ تـدـلـ عـلـىـ أـنـهـ مـنـ السـنـنـ المـؤـكـدةـ وـمـاـ يـعـظـمـ بـهـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ اـنـ يـلـبـسـ الـاـنـسـانـ اـحـسـنـ ثـيـابـهـ اـحـسـنـ ثـيـابـهـ اـفـضـلـ مـاـ تـجـدـ مـنـ ثـيـابـكـ فـالـبـسـهـ. فـيـ سـنـنـ اـبـيـ دـاـوـدـ مـنـ حـدـيـثـ اـبـيـ سـعـيدـ وـابـيـ هـرـيـرـةـ قـالـ وـلـبـسـ مـنـ اـحـسـنـ 00:18:37
ثـيـابـهـ وـهـوـ حـدـيـثـ حـسـنـ. وـفـيـ صـحـيـحـ الـاـمـامـ مـسـلـمـ مـنـ حـدـيـثـ عـمـرـوـ بـنـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ قـالـ رـأـيـتـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـخـطـبـ عـلـىـ الـمـنـبـرـ وـعـلـيـهـ عـمـامـةـ سـوـدـاءـ قـدـ اـرـخـيـ طـرـفـيـهـ بـيـنـ اللـهـ اـكـبـرـ قـدـ اـرـخـيـ 00:18:57
وـطـرـفـيـهـ بـيـنـ كـتـفـيـهـ يـعـنيـ مـاـخـذـ اـهـبـةـ الـجـمـالـ. وـفـيـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ مـنـ حـدـيـثـ اـسـمـاءـ بـنـ اـبـيـ بـكـرـ الصـدـيقـ اـنـهـ كـانـ عـنـدـهـ جـبـةـ لـلـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـانـ عـنـدـ عـائـشـةـ فـلـمـ قـبـضـتـ عـائـشـةـ قـبـضـتـهـ فـنـحـنـ نـغـسلـهـ لـلـمـرـضـ يـسـتـشـفـيـ بـهـ 00:19:17
قالـتـ وـكـانـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـلـبـسـهـ لـلـوـفـدـ وـالـجـمـعـةـ. وـمـاـ يـعـظـمـ بـهـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ اـيـضاـ التـبـكـيرـ لـلـمـجـيـءـ إـلـىـ الـمـسـجـدـ. فـيـ سـنـنـ اـبـيـ مـنـ حـدـيـثـ اوـسـ بـنـ اوـسـ الثـقـفـيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ بـاسـنـادـ صـحـيـحـ. قـالـ قـالـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـ غـسلـ وـاـغـتـسـلـ 00:19:37

وبـكـرـ وـمـشـيـ وـلـمـ يـرـكـبـ وـدـنـاـ مـنـ الـاـمـامـ فـاـسـتـمـعـ وـلـمـ يـلـغـوـ كـتـبـ لـهـ بـكـلـ خـطـوـةـ اـجـرـ عـلـمـ سـنـةـ صـيـامـهـ وـقـيـامـهـ. اـجـرـ عـلـمـ سـنـةـ

صيامها وقيامها الادلة في ذلك كثيرة ونحاول الاختصار ما استطعنا. وما يعظم به يوم الجمعة الخطبة كما سيأتي الكلام عليها وعلى احكامها - 00:19:57

وما يعظم به يوم الجمعة عدم التعددية في البلد الواحد الا في حال الاضطرار او الحاجة الملحة. ولذلك صلاة الجمعة لا ينبغي ان تعدد في البلد لان المطلوب فيها انما هو الاجتماع الكبير. وما يعظم به يوم الجمعة ايضا ان يتطيب الانسان - 00:20:27
بافضل ما يجد من طيبه كما ثبت ذلك في الصحيحين من حديث ابي سعيد وفي صحيح مسلم من حديث سلمان الفارسي وفي غيره فيها من الادلة التي ذكرت لكم طرفا منها. وما يعظم به يوم الجمعة وجوب الانصات للخطيب وعدم الكلام في حال الخطبة. فهذا - 00:20:47

من جملة ما يعظم به يوم الجمعة. وبناء على ذلك فلا حق لنا ان نخترع تعظيمها قوليأ او فعليا ونقول هذا مما يعظم به يوم الجمعة.
كما يفعله كثير من الناس من التبريك. في يوم الجمعة ويتخذ التبريك للناس وسائل الاتساب - 00:21:07
الواتس بالتبrik يتخذها عادة ويزعم ان هذا يوم عيد فلا بد ان نعظمه بهذا الفعل. فنقول ان المتقرر عند العلماء حرمة تعظيم الزمان
والمكان المعظمين الا بما دل النص على جواز التعظيم به. فابن الدليل الدال على ان مما يشرع في تعظيم - 00:21:27
في يوم الجمعة التبريك الدائم ان فعل مرة او مرتين لا على سبيل الديمومة والاستمرار فيه ممدودة. لكن اما ان يتخذ دائمة فان
هذا لا اصل فان هذا مما لا اصل له. والله اعلم. نعم - 00:21:47

احسن الله اليك. واضحة الكلية هذى؟ هذى تسد عنا دعوى كثير من اهل البدع في تعظيم يوم عاشوراء في تعظيم ليلة القدر وفي
تعظيم ايام العشر وفي تعظيم الكعبة وفي تعظيم المدينة. فيأتي للزمان المعظم فيخترع - 00:22:07
لتعظيمه ما يشاء. ويأتي للمكان المعظم ويختار تعظيمه ما يشاء. فتأتي هذه الكلية واحفظوها على او سادة هذا الباب عنا والله
الحمد. ما اجمل التأصيل وما اجمل التقعيد. هم. احسن الله اليكم الكلية - 00:22:27

كل من لزمته صلاة الجمعة لزمته صلاة الجمعة. وهذه الكلية تبين لك من من يجب عليه السعي للجمعة فاعطاها المؤلف في خلاصة.
كل من وجب عليه شهود الجمعة للفرائض الخمس وجب عليه شهود الجمعة. ومن الذي يجب عليه - 00:22:47
جهود الجماعات هو كل رجل مكلف واذا قلنا مكلف اي عاقل بالغ قادر فمن كان رجلا عاقلا بالغا قادرا على السعي للمسجد والمجيء
ليه؟ فان هذا هو الذي تلزم الجمعة. وظمنا تلزم الجمعة. فالجمعة حق واجب على كل - 00:23:07

مسلم ففي سنن ابي داود باسناد لا بأس به من حديث طارق بن شهاب. قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة حق واجب على
كل مسلم الا اربعة. مملوك وامرأة وصبي ومريض. اما المملوك - 00:23:37
فانه لا يجب عليه السعي للجمعة وان كان يجب عليه السعي للجماعات لكن ورد الدليل باستثنائه. قالوا لان وقت الجمعة يطول فقد
يكون شهوده اليها مشغلا له عن حق سيده. هذا عند بعض اهل العلم - 00:23:57

وقوله ومريض لان المريض لا تجب عليه الجمعة اصلا فلا تجب عليه الجمعة ضمنا. وامرأة لان المرأة لا تجب عليها الجمعة اصلة فلام
تجب عليها الجمعة ضمنا. قال ومسافر المسافر لا تجب عليه الجمعة المسجدية وان كان - 00:24:17

يجب عليه اصل الجمعة لكن المسجدية لا تجب على المسافر وحيث لا تجب عليه المسجدية فلا يجب عليه شهود الجمعة في
المسجد اما صلاته فان فان الجمعة واجبة عليه. فإذا وجد المسافر من يصلى معه في شقة سفره - 00:24:37
من زوجة او صاحب فلا يلزمه ان يشهد جماعة المسجد. فالجماعة هي التي تجب عليه فقط واما المسجدية او ايقاع تلك الجمعة
في المسجد فانها تسقط عن المسافر. وبناء على ذلك فتسقط معه ها فتسقط عنه فيسقط عنه واجب شهود الجمعة في - 00:24:57
اذ الجمعة اصلا لا تقام الا في المساجد. فمن وجبت عليه الجمعة وجبت عليه الجمعة. ومن سقطت عنه الجمعة سقطت عنه الجمعة
والله اعلم. احسن الله اليكم. الكلية الرابعة كل قرية فيها بناء - 00:25:17

استيقاظ فتجد فيها جمعة. انتبهوا! هذا دليل على ان الاستيطان في القرية التي هذه صفاتها ليس من شروط الصحة وانما من شروط
الوجوب. فمن الذين تجب عليهم الجمعة؟ اي قرية يجب فيها اقامة الجمعة؟ هي تلك القرية التي فيها مستوطنون - 00:25:37

وقولنا مستوطنون. دليل على ان الجمعة لا تجب على من يستوطن مطلق الاستيطان للاستيطان المطلق. وهم البدو الرحل الذين يستوطنون المكان الذي فيه الماء والعشب. فهم لا يقصدون الاستيطان المطلق الدائم في هذا المكان وانما يطلبون مطلق الاستيطان يعني بعضه فإذا جف الماء وصار العشب - 00:25:57

هباء متثروا انتقلوا منه الى مكان اخر. فإذا هؤلاء لا تجب عليهم الجمعة ولكن لو انهم صلوا الجمعة لصحت منهم اذ الذي فات انما هو شرط الوجوب لا شرط الصحة. فاصل القوال عندي والله اعلم ان الاستيطان ليس - 00:26:27

شروط الصحة بمعنى لو صلى البدو الرحل غير المستوطنيين ان صلاة الجمعة باطلة وانما هو شرط وجوب. ولذلك لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يأمر الاعراب حول المدينة باقامة الجمعة في حالهم لما؟ لأنهم غير مستوطنيين وانما - 00:26:47 فنزلوا المدينة لي اغراض اما من صدقات او بيع او شراء او غير ذلك من الاغراض ثم يذهب ولم يأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم باقامة الجمعة في هذه الاماكن لانها ليست بواجبة عليهم - 00:27:07

هذا خلاف قول من قال بان الاستيطان من شرط من شروط الصحة. وهل هذا خلاف لفظي او له ثمرة؟ الجواب له ثمرة. فان من قال بان الاستيطان من شروط الوجوب قال لو صلى غير المستوطنيين لصحت منهم الجمعة. ولكنها لا تجب عليهم كالمسافر - 00:27:27 اذا صام في سفره صح صيامه لكنه لا يجب عليه لان الاقامة شرط لوجوب الصوم لا لصحة الصوم. وكالمريض اذا حضر الجمعة صحت منه مع انها لا تجب عليه لفوات شرط الوجوب وهو القدرة - 00:27:47

وكالعجز عن المال اذا حج. فان حجه صحيح لان الذي فاته ليس شرط صحة وانما شرط وجوب وخذوها مني قاعدة اصولية فوات شرط الوجوب لا يفسد العبادة. انتبهوا اذا فاتك شرط الوجوب - 00:28:07

فليس فواته بمفسد للعبادة. يا اخواني ساسألكم لو صلى الصبي غير المكلف ما حكم صلاته؟ صحيحة؟ طيب من شروط الصلاة البلوغ وهو صلى غير بالغ اذا فات شرط من شروط الصلاة فكيف تصح صلاته - 00:28:27

هو مع ان هناك شرط قد فات؟ الجواب ان الشرط الذي فات انما هو شرط الوجوب. وفوات شرط الوجوب يفسد التعبد. فإذا اصح القوال في هذه المسألة هو ان الاستيطان من شروط الوجوب. فإذا صلى البدو - 00:28:47 صلاة الظهر يوم الجمعة ولم يصلوها جمعة فهل يأتمنون؟ الجواب لا يأتمنون ولكن لو صلوا جمعة ما حكم جمعتهم؟ الجواب صحيحة. وان فاتهم شرط الاستيطان فانما هو شرط وجوب لا شرط صحة - 00:29:07

وهذا في اصح قوله اهل العلم والله اعلم. فإذا كل قرية فيها استيطان بمعنى ان فيها بناء بيوت من حجر او مدر او بلوك او غير ذلك. ويزرعون حول بلدانهم - 00:29:27

يعني يعطوننا اشارة انهم يريدون الاستيطان المطلق لا مطلق الاستيطان. فلا اظن احدا يبني بيته في مكانه الا وهو ينوي الاستيطان فيه. او يحفر بئرا ويزرع حوله الا وهو ينوي الاستيطان فيه. فإذا قامت القرائن على ان اهل القرية - 00:29:47 يريدون الاستيطان المطلق وجب عليهم وجوب عين ان يبنوا مسجدا ليصلوا فيه الجمعة والله اعلم احسن الله اليكم الكلية الخامسة كل موضع احتج فيه لتعلم الجمعة اجازة اذا هذا دليل - 00:30:07

على ان الاصل تعددتها او ليس او غير تعدد؟ الجواب انها لا لا تتعدد، لأن المطلوب الاعظم في صلاة الجمعة اجتماع اهل القرية كلهم في مكان واحد يسلم بعضهم على بعض ويزداد تعارفهم وتألفهم واتفاق قلوبهم ويتمسون احوال محتاجيهم لأن من اعظم - 00:30:27

بمقاصد التشريع ايش؟ التألف والاجتماع هذا من اعظم مقاصد التشريع على الاطلاق كما بينته في موضع اخر لكن قد يكثر اهل القرية ويكون المسجد ضيقا. فحينئذ متى ما حلت الضرورة او الحاجة الملحة في افتتاح مسجد اخر - 00:30:47

او افتتاح جمعة في في جامع اخر فحي هلا. والا فالاصل عدم تعددتها. ولذلك نص فقهاء الحنابلة على ان الجمعة الثانية ان لم تدعوا لها انتبهوا ان الجمعة الثانية ان لم تدعوا لها ضرورة او حاجة ملحة انتبه. فالجمعة القديمة - 00:31:07 التي سار عليها اهل البلد هي الجمعة الصحيحة واما تلك الجمعة فصلاة اهلها باطلة ويعيدونها ظهرا. هذا من باب التأكيد والتشديد

- على عدم تعدد الجمعة في الموضع الواحد او القرية الواحدة او البلدة او المدينة الواحدة الا في حالات الاضطرار وال حاجات الملحة

00:31:27

فقط لأن المطلوب الأعظم في هذا اليوم من الأسبوع هو كمال التلاقي. واننا لنشكوا إلى الله عز وجل في هذا الزمان من كثرة الجمع. فهذا وإن كان مظهرا طيبا إلا أنه في الحقيقة لم يحصته لوجده مظهرا غير صحي شرعا - 00:31:47

خاصة في صلاة الجمعة نعم تتعدد المساجد في الفرائض ليتمكن أهل كل محلة من الصلاة في مسجدهم القريب حيا هلا ولكن مسجد الجمعة لا بد أن يكون في المنطقة الكبيرة واحدا حتى يجتمع أهل القرية من اطرافها فمما لها وجنوبها شرقها وغربها حتى يزداد تألفها - 00:32:07

وتعظم محبتهم ويكمel تعارفهم. أما أحوال مساجد الجمعة في هذا الزمان فتجدر أن المسجد الكبير فيه ثلاثة صفوف مع أنه بقي ثلاثة عشرة صفا ليس فيه أحد. وبينه وبين مسجد الجمعة الآخر عدة عدة بيوت أو عدة شوارع - 00:32:27

ونفس المشكلة هي نفس المشكلة في المسجد الأول ما امتلأت المساجد. لا يزال فيها فراغات. ولذلك لا تزال الدولة تشدد وفقها الله في بنظامها على إلا تعدد الجمعة إلا بعد خروج اللجنة المشرفة على هذا وتنتظر إلى المسجد الأول وتتابع أحواله وتصلي - 00:32:47

معهم الجمعة عدة أسابيع حتى تنظر إلى ازدحامه من عدم ازدحامه ثم يأذنون أو لا يأذنون وهذا أمر طيب لأنه يحقق مقاصدا من مقاصد الشرع وهو الاجتماع في كل سبعة أيام يوما. نجتمع فيه. ينظر ببعضنا إلى بعض. لا يكتفي كل واحد منها بمسجد القريب. متى - 00:33:07

اسلم عليك وتسليم علي ومتى أسأل عنك ومتى تسأل عنني خاصة ان الزيارات الخاصة الابتدائية في البيوت صارت شبه منقطعة عند كثير من الناس فلا قل من الاجتماع الاضطراري اللي تجيء من وراء انفك عشان تصلي الجمعة وتشوف اخوانك. حجوا قضيان حاجة. حجوا قضيان حاجة. والله اعلم - 00:33:27

احسن الله اليكم بالكلية السادسة كل ما الهى وشر وشغل عن شهود الجمعة هذا واضح جدا ودليله قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذرروا - 00:33:47

ايش؟ البيع. ولم قلنا في الكلية كلما الهى؟ الجواب لقاعدة اصولية. اريدكم ان تضعوا الاقلام او لا قاعدة جميلة ورائعة. وهي ان العبرة بعموم التعليل لا بخصوص السبب. العبرة بعموم التعليل لا بخصوص - 00:34:07

سبب وبيانه نحن نسأل لماذا؟ لماذا؟ ما العلة؟ ما السبب؟ في ان الله نهى عن البيع يوم الجمعة عند النداء الثاني. ما السبب؟ اجيبوا. لانه يشغل ويلهي عن الذكر الواجب - 00:34:27

اذا هذه علته العلة مقصورة على البيع اي لا يشغل الناس عن شهود الصلاة إلا البيع فقط ولا هناك اشياء تشغلهن؟ اذا العلة عامة واللفظ خاص وهو الجمعة والعبرة بعموم التعليم - 00:34:47

لا بخصوص السبب. فيصبح ان نستدل بهذا الدليل على حرمة الالتفاء عن شهود صلاة الظهر. فإذا قال لك انسان لما تأمرني ان اترك البيع واصلني الظهر؟ تقول اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة. فيقول لك يا اخي انت ما تفهم الدليل؟ يقول يوم الجمعة - 00:35:07
صلاة الظهر فترد عليه بهذه القاعدة تقول يا اخي نحن ننظر إلى عموم العلة لا إلى خصوص السبب. ترى هذى غير قاعدة العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. لا هذى قاعدة أخرى. العبرة بعموم الاسباب لا بخصوص الالفاظ وقد شرحتها في كتاب تفصيل التأصيل - 00:35:27

والتمثيل مفصلة بادلتها وفروعها. فجميع ما الهى بيعا كان او شراء او عقد نكاح يعني ما لقيت تعقد نكاحك إلا بعد النداء الثاني. او سفرا او نوما او طعاما او سلوة مع اهل - 00:35:47

او مشاهدة لمباريات او اشتغالا بشيء من امور الدنيا وحطامها فجميع ما الهى وصد عن شهود الذكر الواجب فمحرم. قالوا لماذا؟ قالوا لأن شهود الذكر الواجب واجب وكل ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب - 00:36:17

ولان عدم شهوده بسبب هذا اللهو حرام وكل ما افضى الى الحرام فهو حرام. فاذا جميع ما الهى ايا كان نوعه وايا كان جنسه بيعا شراء عقدا خن نكاحا ايا كان جنسه. جميع ما الغى وصدق عن حضور الشيء الواجب فاعلم انه محرم شرعا - 00:36:47
استدالا بهذه الاية وغيرها من من القواعد التي ذكرتها. اذا هذه الكلية واضحة ولا ليست هذه الكلية ترد على مذهب الائمة الحنابلة في المشهور عنهم رحهم الله تعالى. قال في الزاد - 00:37:17

قال ويحرم بعد النداء الثاني البيع والشراء انتبه ماذا قال بعدها؟ قال ويجوز عقد النكاح وسائر العقود. هل كلامه هذا صحيح ولا خطأ؟ اجيبوا ولما سمعتوني اصلا انتم ها؟ خطأ ولا صح؟ خطأ - 00:37:37
ما الذي اخطأ فيه ايضاً انه اجاز بقية العقود نظرا الى تخصيص النهي بالبيع. فوقف عند ظاهر سوى لم ينظر الى عنته وعنك لو نظرت الى عنته لوجدت ان الله انما نهى عن البيع لانه يلهي ويشغل عن شهود الذكر - 00:37:57

يدخل معه فيدخل معه جميع ما الهى وصد وشغل عن شهود الذكر الواجب جماعة كان او فجرا او ظهرا او عصرا او اي ذكر واجب فيصبح ان تستدل بهذا الدليل على وجوب - 00:38:17

وده ويصح ان تستدل بهذا الدليل على تحريم كل ما الهى وشغل عنه. لأن العبرة بعموم العلة او التعليم لا بخصوص اللفظ نعم. احسن الله اليكم الكلية السابعة كل اجتماع مشروع ويسن له - 00:38:37

فالاجتماع فصلة العيد اجتماع مشروع فيسن له الاغتسال. والاجتماع في عرفة اجتماع مشروع فيسن له الاغتسال. والاجتماع على النسك طوافا وسعيها. اجتماع مشروع فيسن له الاغتسال وصلة الاستسقاء اجتماع مشروع فيسن له الاغتسال. والاجتماع في يوم الجمعة ايضا - 00:38:57

فاقول كل اجتماع مشروع. في شرع له الاغتسال. لأن هذا الاجتماع المشروع من طبيعته ان يكون اجتماعا كثيرا وكبيرا وعاماليس كذلك؟ ومن حق اخوانك عليك في هذا الاجتماع وازدحام الانفس - 00:39:27

عفوا ازدحام النفوس والانفاس. واصطراك الابدان بعضها ببعض بسبب شدة الزحام مثلا او كثرة من حق اخوانك عليك الا يশموا منك الا كل رائحة جميلة. والقاعدة المتقررة عندنا ان اطيب - 00:39:47

على الاطلاق هو الماء. اطيب الطيب على الاطلاق هو الماء. اذ الطيب الذي نعرفه انما الطيب لا يزيل. واما الماء فانه يزيد. يزيل الرائحة منه. فلا حق لك ان تأتي برواياتك الكريمة - 00:40:07

تبعد منك من ابطيك او من ثيابك فهذا ليس من حق اخوانك عليك من حق اخوانك جزاك الله خير باقي الفصوص وبباقي الحب وبباقي الجرائد باقي الكاجو وبباقي من حق اخوانك الا يشموا منك الا اطيب ريح. ولذلك النبي صلى الله عليه - 00:40:27

وسلم لما وجد رائحة في هذا الاجتماع المشروع قال لو اغتسلت يومكم هذا وقال في الحديث الاخر اذا كان يومكم هذا يغتسل احدكم وليتظهر ما استطاع من طهر وليمس من طيبه او يدهن من دون من دهن اهله. كل هذا لماذا؟ من باب اقامة حق اخوانك - 00:40:57

فعليك فلا يشم منك الا اطيب الا اطيب ريح. والله اعلم. كل اجتماع مشروع. احسن الله واصحة الكلية كل اجتماع مشروع. احسن الله اليكم. الكلية كتابنا كل اجتماع مشروع يستحب فيه اجمل اللباس وافضل - 00:41:17

واضح وذكرنا ادله. روى السبعة من حديث ابي ولا ذكرناها خلاص. احسن الله اليكم الكلية في التاسعة كل اشتراط في تبعد فمنصوص على صحة برهانها. اقسم بالله ان هذه القاعدة من احب القواعد الى قلبي. لأن - 00:41:37

كثيرا من الفقهاء رفع الله قدرهم ومنازلهم في الدارين يعمدون الى شيء من العبادات قوله او عملية. ويضيفون عليها شروطا لو تأملت الى ادله هذا الاشتراط لما وجدته صحيحا. والمتقرر في القواعد ان الاصل في التبعد الاطلاق عن الشروط والاسباب والموانع - 00:41:57

اليس كذلك؟ فمن اراد ان يربط عبادة بشرط من الشروط فهذا الرابط مبني على ماذا؟ على الدليل نعم ياشيخ فالاصل في الاشتراط

الشرعى التوقيف على الاadle. لا حق لك ان تربط بهذا العبادة قوله او عملية بشرط - [00:42:17](#)

او سبب او مانع او عدد او صفة الا وعليها دليل. يقول صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا اي ديننا ما ليس منه فهو رد فلا تحدث للعبادات الشرعية شروطا لا دليل عليها حتى لا تكون من احدث في دين الله ما ليس منه. المسح على الخفين - [00:42:37](#)

ثبت في اكثر من سبعين دليلا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولكن يأتي بعض الفقهاء رفع الله قدرهم ومنازلهم في الدارين اجتهادا لا تعمدا للتضييق فيظيفون على هذا التعبد شروطا لو صبرتها لما وجدت لكتير منها ادلة صحيحة. فاذا الاصل في كل تعبد - [00:42:57](#)

الاطلاق وكلما صارت العبادة مطلقة كلما كان تطبيقها على النفوس اخف. والشريعة مبناتها على التخفيف. كلما زدت التعبد شرطا كلما زدت قيادا وتنقلت على الناس قليلا. فالعبادة المطلقة اخف على النفوس من العبادة المقيدة بالأسباب والشروط - [00:43:17](#)

اليس كذلك؟ ومن ذلك فروع كثيرة. وقد شرحتها في مواضع اخرى. لكن صلاة الجمعة هنا لقدرأينا بعض الفقهاء رفع الله قدرهم ومنازلهم في الدنيا والآخرة يضيفون عليها اشتراطا لا دليل عليه. فمثلا اشترطوا لصحة الجمعة - [00:43:37](#)

لصحة الجمعة الطهارة من الحثثين. فيكون الخطيب غير محدث لا حدثا اكبر ولا حدثا اصغر. والخطبة عبادة واين الدليل دال على اشتراط كون الخطيب لابد ان يكون طاهرا. نعم هو اشتراطك مال اهلا وسها. اشتراط استحباب وندب على العين - [00:43:57](#)

لكن اشتراط صحة هذا هو الذي نطالبه اصحابه بالدليل. فاين الدليل الدال على ذلك؟ وبناء على ذلك يجوز ان يخطب الانسان وعليه حدث اصغر. بل ويجوز في الاصح عندي والله اعلم ان يخطب وعليه حدث اكبر اذا اضطر - [00:44:17](#)

ذلك مع ان الجنب منهى عن المكت بالمسجد. لكن هذا مكت اضطرار ليس مكت اختيار. لم ينتبه باع عليه حدث الا بعد ان صعد المنبر وبدأ في الخطبة ثم تذكر انه كان قد لف لفة خبيثة بعد صلاة الفجر على امرأته. ولكنه نسي - [00:44:37](#)

فعند هذا البعض من اهل العلم يقولون صلاته بعض. خطبته باطلة. وانتبهوا وبينون على بطلان الخطبة بطلان اين الدليل الدال على هذا الاشتراط؟ الاصل في التعبد عدم الاشتراط الا بدليل. ومنها ايضا اشتراط العدد - [00:44:57](#)

اشتراط الأربعين اين الدليل على اشتراط صحة الجمعة؟ على على تقييد الجمعة بالأربعين. كل حديث يدل على اشتراط الأربعين فضعف جدا. كما عند الدارقطني من حديث جابر بن عبد الله في قوله مضت السنة ان في كل اربعين فصاعدا - [00:45:17](#)

الجمعة هذا حديث ضعيف جدا. والمالكية ذهبوا الى اثنين عشر رجلا دليهم صحيح ولكنه ليس بصريح في تقييد صحة الجمعة بهذا العدد. ودليلهم ما في صحيح مسلم من حديث جابر رضي الله عنه. قال كان - [00:45:37](#)

النبي صلى الله عليه وسلم يخطب قائما فجاءت غير من الشام فانهت الناس اليها حتى لم يبقى معه الا اثنا عشر رجل قالوا فاتم بهم الصلاة فدل ذلك على تقييد صحة الجمعة باثنين عشر. طيب هذا دليل صحيح في سنته لكن هل - [00:45:57](#)

هو بصريح في التحديد؟ الجواب لا. اذ لا ندرى لو قام ايضا واحد وبقوا احدى عشر؟ هل سيتتم بهم الجمعة او لا؟ وقيل في عدد اقوال كثيرة والفت فيها مؤلفات الشيخ عبد الله بن سليمان بن محمد بن عبد الوهاب صاحب تيسير الف رسالة كاملة فيها - [00:46:17](#)

قلت وما الصحيح في عددها؟ اقول كل عدد صحت به الجمعة صحت به الجمعة. كل عدد صحت به الجمعة صحت به الجمعة. واقل تصح به الجمعة كم؟ رجالان فاذا تصح الجمعة بргلتين. احدهما يخطب والآخر جالس مأمور - [00:46:37](#)

حتى بعد يرتاح المطوع ما يقدر يقول مأمور في ذاك ومأمور في ذا ومأمور هنا. يقعد الضعيف بس لا يرقد عاد اللي يرقد اللي يرقد المأمور وش - [00:46:57](#)

والامامة ما به الا واحد فهنا واحد يستمعه ثم ينزل ويصلي معه. ما الدليل على ان هذا اقل الجمعة الدليل على ذلك في في سنن ابي داود بساند صحيح. من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رجلا دخل المسجد وقد صلى رسول الله صلى الله - [00:47:07](#)

وسلم فقال من يتصدق على هذا؟ فقام رجل من صلى مع رسول الله فصلى معه. لم صلى معه؟ حتى يعطيه اجر؟ الجمعة فالاثنان وما فوقهما جماعة فمن اشترط عددا فوق الاثنين فهو مطالب بالدليل. ومن قال اين دليلكم على الاثنين - [00:47:27](#)

نقول لان الواحد لا يسمى جماعة. والجمعة انما سميت جمعا لوجود ايش؟ مسمى الجمعة الواحد غير داخل بالجماع. والاثنان داخلان بالجماع. وما زاد على ذلك. فيه خلاف بين اهل العلم فنبقى على ما اتفقا عليه وهو اثنان الامام ابن تيمية رحمة الله رفض هذا

قال بل لا بد من ثلاثة لأن اقل الجمع في اللغة العربية كم؟ ثلاثة. واحد يخطب واثنان يستمعان فقلنا لابي العباس رحمة الله وجعل قبره روضة من رياض الجنة. ان المسألة يا ابا العباس لغوية ولا شرعية؟ شرعية - 00:48:17

اذا نحن نأخذ مسمى الجماعة الشرعي حتى وان عرض اللغوي لأن المترقر عن العلماء انه اذا تعارضت الحقيقة الشرعية واللغوية فالمقدم ماذا الشرعية والحقيقة الشرعية دلت على ان الاثنين يطلق عليهم جماعة. فالاثنان جماعة شرعاً لغة - 00:48:37

اثنان جماعة شرعاً لكن لا لغة ونحن نبحث في مسألة شرعية والحقائق الشرعية مقدمة على ذلك. الشاهد انه لا لكم ان تشرطوا لصحة الجمعة عددا. لأن الجمعة تصح بوجود مسمى الجماعة. فمن اشترط عدداً معيناً فهو مطالب - 00:48:57

بالدليل الصحيح الصريح الدال على صحة هذا. ومنها اشتراط الاستيطان لصحتها. وقد بينت لكم سابقاً ان استيطانه وان اشتراطناه نحن الا انه اشتراط صوت اشتراط وجوب الاشتراط لاشتراط صح وهكذا دواليك كل شرط الصدق بباب الجمعة فقبل ان تقبله - 00:49:17

وان الصدق بخطبته او بصلاتها او بالمجيء اليها او بادراتها متى ما اوصق بعض الفقهاء شرطاً في اي عبادة جمعة او غير جمعة فقبل ان تقبل انظر الى برهانه اولاً. فان رأيته برهاناً صحيحاً صريحاً فخط - 00:49:47

الشرط على راسك وادخله في قلبك وتعد لله بتنفيذه. وان لم تر له برهاناً فلا تقبله. لأن هذا اشتراط في تعبد والاصل في الاشتراط التوفيق والله اعلم. احسن الله اليكم الكلية العاشرة كل عدد صحت به صلاة الجمعة - 00:50:07

صحت به صلاة الجمعة. صح ولا لا يقول صح. صح ولا لا؟ من يقول صح؟ انت منصور تتحدى يعني؟ كيف صح؟ اشرح الكليات. اشرح يلا. لا بدك تعاین تقادم تعاين كل عدد صحت به صلاة الجمعة اصحت به صلاة الجمعة ذيب لها بعد مطوع وعمام صلوا بس - 00:50:27

اشرح يا شيخ منصور. شرحًا مستوفياً بكمال الأدلة وكمال الفروع والتمثيل تقدر يا شيخ منصور؟ بناءً على ما ذكرته سابقاً احسنت بارك الله فيك عز الله اما الشرح المستوفى اقر اقر. احسن الله اليكم. الشرع اللي يسألك - 00:51:07

سم بس اسمحوا لي من هذه الفكاهات التي انا اقصدها دائمًا وابداً والا طبيعتي ما هي بطبيعة فكاهية طبيعتي طبيعة بس اني الوقت طويل والجلوس يمل والمعلومات كثيرة فيتخلل بعض المعلومات والجلوس مثل هذه الفكاهات والنكات الخفيفة المبني على - 00:51:37

ادب والاحترام يصير فيه ايش؟ نوع تجديد شوي. احسن الله اليكم الكلية الحادية عشر كل مجيء المسجد يستحب عنده اخذ كمال الزينة على ما يقتضيه العرف. لقول الله عز وجل يا بني ادم خذوا زينتكم - 00:51:57

عند كل مسجد وهذه الزينة مردها إلى اعراف الناس فكل ما عده الناس زينة من اللباس وغطاء الرأس فيحسن اتخاذه عند جهود الجماعة والجمعة وقد ذكرت لكم الأدلة في ذلك حديث الجبة عند اسماء وحديث ولبس احسن ثيابه - 00:52:17

ما يغنى عن اعادتها والله الحمد. في سنن ابن ماجة بساند صحيح لغيره من حديث عبد الله بن سلام استمعوا لهذا الحديث في سنن ابن ماجة بساند صحيح لغيره من حديث عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما على احد - 00:52:37

ان وجد ما على احدكم ان وجد ان يتخد ثوابين لجماعته سوى ثوابي مهنته ما على احدكم ان وجد يعني ان كان ذا سعة ما على احدكم ان وجد ان يتخد ثوابين ثوابين - 00:52:57

لجماعته سوى ثوابي مهنته. وذكرت هذا فيما يعظم به يوم الجمعة. البشت البسه يوم الجمعة. الفترة البيضاء وعرفوا السودانيين العمامة. وعرف شرق آسيا الطاقية المزركشة مثلاً وبعض الاعراف الطربوش وبعوضهم الثياب الواسعة - 00:53:17

في العرف الموريتانيين او المغاربة او غيرهم المهم كل قوم يتخدون لجماعتهم افضل ما يجدون من زينة ثيابهم على حسب اعرافهم. لأن هذا حكم يختلف باختلاف الزمان والمكان ويختلف باختلاف الاعراف. نعم. احسن الله اليكم الكلية الثانية عشرة كل صلاة -

اجتمعا فيستحب فيها التبكيـر. انتهينا نعم. يقول النبي صلى الله عليه وسلم وبكر وابتكر. قوله غسل اي غسل جسده قوله واغتسل اي بالغ. اي بالغ في غسل جسده وتطهـر وازداد طهورا. قوله بكر اي خرج مبـكـر - 00:54:07 وابتـكـر اي زاد في تبـكـيره. فـاذا غسل من بـاب تـأكـيد الاغتسـال وبـكـر من بـاب تـأكـيد التـبـكـير. فـهـذا ليس في جـمـعـة فـقـط ايـها الـاحـبـة الفـضـلـاء والـاخـوـة النـبـلـاء الـكـرـمـاء. وـاـنـما في كل صـلـاة يـشـرـع لـهـا الـاجـتـمـاع فيـسـتـحـبـ 00:54:27 فيـها التـبـكـير لـمـا في الصـحـيـحـين من حـدـيـث اـبـي هـرـيـرـة رـضـي اللـهـ عـنـهـ قـالـ قـالـ النـبـيـ صلى اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـوـ يـعـلـمـ النـاسـ مـاـ فيـ النـادـاء وـالـصـفـ الـاـولـ ثمـ لمـ يـجـدـواـ الاـ 00:54:47

ان يستهموا عليه لاستهموا ولو يعلمون ما في التـهـجـير اي التـبـكـير لـاستـبـقـوا لـاستـبـقـوا اليـهـ. فـهـذا ليس بالـجـمـعـة خـاصـة وـلـكـنـ الجـمـعـةـ اـحـيـطـتـ بـزـيـادـةـ عـنـايـةـ فيـ التـبـكـيرـ لـعـظـمـ الـفـضـلـ. فيـ الصـحـيـحـينـ منـ حـدـيـثـ اـبـيـ 00:54:57 هـرـيـرـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ قـالـ قـالـ النـبـيـ صلىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـذـاـ كـانـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ وـقـفـتـ الـمـلـائـكـةـ عـنـدـ اـبـوـابـ يـكـتـبـونـ فيـ صـفـهـمـ الـاـولـ 00:55:17 فـالـاـولـ وـمـثـلـ الـمـهـجـرـ كـمـثـلـ الـذـيـ يـهـدـيـ بـدـنـهـ ثـمـ كـالـذـيـ يـهـدـيـ بـقـرـةـ ثـمـ كـبـسـاـ ثـمـ دـجـاجـةـ ثـمـ بـيـضـةـ 00:55:17 فـاـذاـ خـرـجـ الـاـمـامـ طـوـوـاـ صـفـهـمـ وـيـسـتـمـعـونـ الـذـكـرـ. بلـ روـيـ عنـ اـبـنـ مـسـعـودـ انـ النـاسـ فيـ لـجـلوـسـهـمـ لـرـؤـيـةـ اللـهـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ عـلـىـ حـسـبـ 00:55:37 تـبـكـيرـهـ لـيـوـمـ الـجـمـعـةـ. روـيـ عنـ اـبـنـ مـسـعـودـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ اـنـ النـاسـ 00:55:37

فيـ جـلـوسـهـمـ عـلـىـ الـمـنـابـرـ لـيـرـوـنـ اللـهـ عـلـىـ حـسـبـ تـبـكـيرـهـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ. وـلـذـكـ كـانـ اـبـنـ مـسـعـودـ اـذـاـ جـاءـ وـثـمـ اـحـدـ اـفـيـ الـمـسـجـدـ فـاـذاـ 00:55:57 وـجـدـهـمـ ثـلـاثـةـ قـالـ رـابـعـ ثـلـاثـةـ لـيـسـ بـبـعـيـدـ. رـابـعـ ثـلـاثـةـ اوـ قـالـ ثـالـثـ ثـلـاثـةـ لـيـسـ 00:56:17 بـيـعـيـدـ. فـالـلـهـ اللـهـ بـالـتـبـكـيرـ. نـعـمـ. وـلـذـكـ لـمـ دـخـلـ عـثـمـانـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ مـتـأـخـراـ 00:56:17 وـعـمـرـ قـدـ بـدـأـ فـيـ الـخـطـبـةـ نـادـاـهـ لـاـنـهـ مـنـ الـمـهـاجـرـيـنـ الـاـولـيـنـ قـالـ لـمـ 00:56:37 اـتـأـخـرـتـ وـاـنـتـ تـعـلـمـ اـنـ النـبـيـ صلىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـانـ يـحـثـ وـيـرـغـبـ عـلـىـ التـبـكـيرـ. فـاـخـبـرـهـ بـالـخـبـرـ وـقـالـ لـمـ اـزـدـ عـلـىـ اـنـ تـوـظـأـتـ وـجـتـ 00:56:37 وـقـالـ وـالـوـضـوـءـ اـيـضاـ يـعـنـيـ جـمـعـتـ مـعـ تـرـكـ السـنـةـ الـاـولـىـ تـرـكـ السـنـةـ الـثـانـيـةـ فـالـلـهـ اللـهـ بـالـتـبـكـيرـ. وـاـنـاـ عـرـفـ شـيـبـانـاـ لـنـاـ فـيـ 00:56:37 وـهـذـاـ مـوـجـودـ فـيـ كـلـ مـنـطـقـةـ. يـصـلـوـنـ الـفـجـرـ فـيـ الـمـسـجـدـ الـذـيـ سـيـصـلـوـنـ فـيـ الـجـمـعـةـ وـلـاـ يـخـرـجـوـنـ مـنـ الـاـلـاـعـبـ الـصـلـاةـ إـلـىـ انـ 00:56:57 تـوـفـاهـمـ اللـهـ سـنـنـ عـدـدـاـ. إـلـىـ اـنـ تـوـفـاهـمـ اللـهـ وـهـذـاـ سـلـمـهـمـ وـهـذـاـ بـرـنـامـجـهـمـ. وـكـانـ وـكـانـ شـيـخـنـاـ الشـيـخـ 00:56:57 عـبـدـ العـزـيزـ رـحـمـهـ اللـهـ لـاـ تـأـتـيـ السـاـعـةـ الـحـادـيـةـ عـشـرـ الـاـلـاـ وـهـوـ فـيـ مـسـجـدـ الـجـمـعـةـ. الشـيـخـ عـبـدـ العـزـيزـ كـانـ يـأـتـيـ قـبـلـ السـاـعـةـ الـحـادـيـةـ عـشـرـةـ 00:57:17 بـقـلـيلـ. يـعـنـيـ مـاـ تـأـتـيـ السـاـعـةـ الـحـادـيـةـ عـشـرـ الـاـلـاـ وـهـوـ فـيـ مـسـجـدـ الـجـمـعـةـ 00:57:17 عـلـىـ حـسـبـ مـاـ اـخـبـرـنـاـ عـنـهـ طـلـابـهـ. لـاـ قـلـ مـنـ اـنـ السـاـعـةـ التـاسـعـ وـالـنـصـفـ اوـ لـاـ يـؤـذـنـ الـاذـانـ الـاـولـ عـلـىـ الـاـقـلـ الـاـلـاـعـبـ الـمـهـمـ اـنـ تـأـخـذـ 00:57:27 حـظـكـ مـنـ الـصـلـاةـ الـتـيـ يـتـطـوـعـ مـطـلـقـ فـيـ قـوـلـهـ 00:57:27 ماـ كـتـبـ لـهـ وـفـيـ روـاـيـةـ مـاـ قـدـرـ لـهـ وـفـيـ روـاـيـةـ فـصـلـىـ رـكـعـتـيـنـ رـكـعـتـيـنـ خـذـ حـظـكـ مـنـهـاـ قـبـلـ دـخـولـ الـخـطـبـيـ وـحتـىـ تكونـ 00:57:47 مـنـ اـهـلـ الـصـفـ الـاـولـ فـاـنـ النـبـيـ صلىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ صـلـىـ عـلـىـ الـصـفـ الـاـولـ فـقـالـ اللـهـمـ صـلـىـ عـلـىـ الـصـفـ الـاـولـ قـالـوـاـ

والـثـانـيـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ قـالـ اللـهـمـ صـلـىـ عـلـىـ الـاـولـ. قـالـ وـالـثـانـيـ يـاـ رـسـوـلـ؟ـ قـالـ وـالـثـانـيـ. فـالـلـهـ اللـهـ اـنـ تـكـوـنـ مـنـ اـهـلـ هـذـاـ الـصـفـ الـاـولـ وـالـلـهـ 00:58:07 اـعـلـمـ اـحـسـنـ اللـهـ يـكـمـ. تـجـيـ السـاـعـةـ الـحـيـنـ تـجـيـ السـاـعـةـ اـحـدـيـ عـشـرـ وـنـصـ وـتـلـتـفـتـ 00:58:07 مـاـ تـلـقـىـ الـاـصـفـيـنـ وـصـفـ وـنـصـ. هـذـاـ نـعـمـ الـكـلـيـةـ الـثـالـثـةـ عـشـرـ كـلـ خـطـوـةـ مـشـرـوـعـةـ فـيـشـرـعـ فـيـهاـ الـاـخـتـصـاـصـ وـالـاـيـجاـزاـ. هـذـاـ اـمـرـ مـشـرـوـعـ فـيـ 00:58:27 جـمـيعـ الـخـطـبـ سـوـاءـ اـكـانـ الـخـطـبـ الـرـاتـبـةـ اوـ الـعـارـضـةـ. وـاقـصـدـ بـالـخـطـبـ الـرـاتـبـةـ ايـ خـطـبـ الـجـمـعـةـ وـخـطـبـةـ 00:58:27 وـخـطـبـةـ صـلـاةـ عـفـواـ وـاقـصـدـ بـالـخـطـبـ الـعـارـضـةـ ايـ خـطـبـةـ صـلـاةـ الـكـسـوـفـ وـخـطـبـةـ صـلـاةـ الـاـسـتـسـقـاءـ. فـسـوـاءـ كـانـ الـخـطـبـةـ مـعـارـضـةـ اوـ رـاتـبـةـ فـالـمـشـرـوـعـ فـيـهاـ التـخـوـلـ وـالـاـيـجاـزاـ عـفـواـ عـفـواـ الـمـشـرـوـعـ فـيـهاـ الـاـيـجاـزاـ وـالـاـخـتـصـاـصـ وـالـتـقـصـيـرـ لـاـ تـطـوـلـ عـلـىـ النـاسـ. فـاـنـ قـلـتـ وـمـاـ بـرـهـانـ 00:58:57 عـلـىـ هـذـاـ؟ـ اـقـولـ الـبـرـهـانـ عـلـىـ ذـلـكـ الـاـسـتـقـراءـ 00:58:57

والنص. اما الاستقراء فانك لو استقرأت ما نقله المحدثون من خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم في عرفة. وفي يوم وفي غيرها لوجدتها عبارة عن مجرد اسطر تعدد على الاصابع. يقولها القائل في اربع دقائق الى خمس دقائق - 00:59:27

حتى ولو تأنى في قراءة هذه الاسطرون لاستوفى ست دقائق على على الكثير يعني. وفي صحيح مسلم من حديث عمان ابن ياسر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان طول صلاة الرجل وقصر خطبته - 00:59:47

مئنة من فقهه فاطلوا الصلاة واقصروا الخطبة. وفي وفي صحيح مسلم من حديث جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم خطبتان يجلس بينهما يقرأ القرآن ويذكر الناس فكانت صلاته - 01:00:07

قصدا اي متوجة وخطبته قصدا. واننا لنشكوا الى الله عز وجل حال كثير من الخطباء في هذا الزمان لا سيما الذين اعطاهم الله عز وجل قدرة على الخطبة القاء بلا ورقه. فصاحبوا الورقة عنده تلك الاسطرون متى ما انتهى - 01:00:27

منها اقيمت الصلاة لكن الذي يخطب ارجالا لا ورقة معه فانه يسبح بك في بنيات افكاره وكلما افرز ذهنه فكرة اذا جعل لها وقتا جديدا حتى حدثني بعض الناس ولعل الاخ هيتم يشهد معي او يخطئني ان الخطبة تصل الى ساعة ونصف - 01:00:47

ساعة ونصف الخطبة يا ظالم؟ قال ساعة ونصف. هذا خطأ هذا مخالف للسنة. السنة هي تقصير والتخفيف على الناس ما استطعت الى ذلك سبيلا. انتبه التخفيف هو السنة. ثم اذا جئت - 01:01:07

الى صلاته بعد تلك الخطبة الطويلة وجدتها لا تستغرق دقيقة او دقيقة او دقيقتين في كل صلاته. فعكس السنة من ان يتكلم مع الناس بحجة انه يريد الوعظ. وليس سلاما المقاصد مسورة للوقوع في المخالفات. انت تريد تعظ الناس اجعل - 01:01:27

كلمة بعد الصلاة. ولذلك هناك شيء استقراته في الشريعة وهي ان الحضور الواجب ها دائما يراعي فيه الشارع التخفيف. ان اما الناس فليخفف لأن حضورهم لصلاة الجمعة واجب فإذا خفف. وإذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء. ولا لا؟ فإذا كل - 01:01:47

شهود واجبة فالسنة فيه التخفيف. اذا شهدوا الجمعة يا شيخ فهد شهدوا الجمعة امر واجب على الناس ولا لا؟ فيما ان الشارع احضره لك واجبا وجوبا فإذا عاملهم بماذا؟ بالتفسيف حتى لا تضطرهم الى ان يخرجوا او يملوا من من العبادة او - 01:02:07

تنفرهم من من الخطبة فالتفسيف على الناس مطلوب. ما اجمل التخفيف! خففوا على الناس! ترى التخفيف زين. يقول النبي صلى الله عليه وسلم انما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين. يقول صلى الله عليه وسلم ايها الناس ان منكم منفرين. فايكم - 01:02:27

فالناس فليوحيز فان من ورائه الضعيف والكبير وذا الحاجة. اذا جيته في بيتك بتخطب في بيتك تبي تعود عالخطابة اقعد من العصر للظهور وانت تخطب بحالك بكيفك عود نفسك على الخطاب لكن في حضور يجب على الناس شهوده فالمطلوب فيه التخفيف مراعاة - 01:02:47

ظروف الناس واحوالهم وصحتهم او مرضهم او نوع الجو الذي هم فيه الناس يحرصون على ان يخرجوا مبكرين فبكر بهم وفتك الله وخفف عليهم الخطبة ما استطعت الى ذلك سبيلا. خطبة الاسبقين خطب الاسبقين الاولين قليلة - 01:03:07

الالفاظ كثيرة البركة وخطب المتأخرین غالبا كثيرة الالفاظ متشفقة الكلام واسعة عسى متأمنهم يا بدرهم خل نسكت. قبل ما اقول الثاني ترى مو بzin الثاني. اقوله كثيرة البركة. قليلة البركة. تخرج منها وانت ما استفدت شيء. اخر موضوعاتها ينسني اولها - 01:03:27

بل رأيت وحدثت في المسجد من اذا اطال الخطبة الصفوف ها الاخيرة اطفال وشبابنا وش يسوون؟ يطلعون الجوالات يلعبون او يشوفون رسائلهم مللهم يا اخي ينتظرون الصلاة كذلك خطبة - 01:03:57

العيدين. ايضا يشرع فيها التخفيف والايجاز. لأن الناس يجب عليهم شهود العيدين. واستماع خطبتها فحين اذ خفف على الناس. اذا هذه كلية صحيحة كل خطبة مشروعة في شرع فيها الاختصار والايجاز كلمات مباركات كما في سنن ابي داود - 01:04:17

من حديث اه من حديثه كما في سنن ابي داود والله نسيت الراوي لكن ان قال شهدنا الجمعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يخطب كلمات طيبات خفيقات مباركات - 01:04:37

مبكرة والله اعلم. احسن الله اليكم الكلية الرابعة عشر كل خطبة راكبة او فلا تبدأ الا بالحج. وهذه سنة المشافهات. فسنة المشافهات

الحمد وسنة المكاتبات البسمة. فإذا قيل لك تبدأ بماذا - 01:04:57

فاقول نبدأ في المشافخات بالحمدلة. المحاضرات نبدأها بالحمدلة. الندوات نبدأها بالحمدلة لأنها مشافهات. الخطبة ايضاً نبدأها بالحمدلة. وأما في امور المكاتبات كالتأليف والرسائل والمقالات فستتها البسمة. وعلى ذلك الحديث الذي هو ضعيف في ذاته اصلاً ولكن من باب التدريب على الجمع - 01:05:17

في قوله صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله فهو اقطع. وفي رواية بسم الله فكيف نجمع بينهما؟ نقول نجمع بينهم هما باختلاف الحال فان كان مكتوبة فالسنة فيه الابتداء بالبسمة وان كان مسافة فالسنة فيه الابتداء بالحمدلة. واختاره ابو - 01:05:47

العباس ابن تيمية رحمة الله تعالى فإذا عندنا تقول سنة المشافهات الحمدلة وسنة المكاتبات البسمة. ولذلك لا يحفظ صلى الله عليه وسلم انه افتتح خطبة عارضة او راتبة بغير الحمد. قال فصعد المنبر فحمد الله واثني عليه. اليس كذلك - 01:06:07

والادلة في هذا والله كثيرة جداً. بل بالاستقراء التام لا نعلم انه بسمة على المنبر مطلقاً في ابتداء خطبة. لكن لما جاء يكتب كتابه الى هرقل ماذا قال؟ بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى هر - 01:06:27

عظيم الروم. اليس كذلك؟ فإذا سنة المكاتبات البسمة وسنة المشاغبات الحنبلة. فما يفعله بعض الخطباء في هذا الزمان من قوله بسم الله الرحمن الرحيم. ان الحمد لله. هذا ليس على جار على وفق السنة بل السنة الابتداء بالحمدلة - 01:06:47

الخطب العارضة كالمحاضرات او الندوات او الكلمات الصغيرة بعد الصلوات هذى خطب عارضة. وفي الخطب الراتبة كالجمعة والعيدین ونحوها والله اعلم. احسن الله اليك. ما ادری انتوا فاهميني ولا ما فهمتوني؟ مين اللي فاهمني قبل شوي؟ الكل - 01:07:07

ايه سنة المكاتبات بدون ما تشووف. سنة المكاتبات الحمد لله احسنت. المكاتبات البسمة. طيب شوي علينا انت طيب. شوي شوي علينا. لا. هم. المكاتبات. طيب حبيبي نعم يعني المعلومة ثابتة ما فيها اهتزاز. احسن الله اليكم الكلية الخامسة عشر كل ما سمي كلام - 01:07:27

فالواجب تمر حال الخطبة الا للضرورة او الحاجة الملحة. نعم لا يجوز للانسان ان يتكلم في الخطب في اي في عفواً لا يجوز للانسان ان يتكلم في اي خطبة. سواء كانت من الخطب الراتبة او الخطب العارضة. الا ان الخطب الراتبة اهم - 01:07:57

عليها اغلظ. وفي الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لغوت. وفي مسنـد الامام احمد من حديث ابن عباس بـاسنـاد لا بـأس به. قال قال النبي صلى الله عليه - 01:08:17

من تكلم يوم الجمعة فهو كمثل الحمار. يحمل اسفاراً. والذي يقول له انصت ليـست له جمعـة. والمنـفي في ليـست له جمعـة ليـس نـفي صـحة وانـما نـفي اـجر وثـواب. لأنـ المنـفي اذا عـلقت - 01:08:37

فـفعـل محـظـورـ فالـمنـفيـ الثـوابـ والـاجـرـ. وـاـذا عـلـقـ بـتـركـ مـأـمـورـ فـالـمنـفيـ اـصـلـ الصـحـةـ. كـمـ شـرـحـناـ سـابـقاـ وـلـعـلهـ يـأـتـيـناـ فـيـ بـعـضـ الـمـنـاسـبـاتـ ماـ سـمـحتـ لـكـ تـسـأـلـ وـلـابـدـ اـنـ تـرـفـعـ يـدـكـ وـاـنـاـ ذـاـ المـرـةـ بـعـفـوـ عـنـكـ لـانـهـ اـوـلـ - 01:08:57

مرة وجـايـبينـ ليـ قـهـوةـ وجـايـبينـ ليـ فـهـدـ ماـ عـلـيـهـ اـشـبـعـتـ بـطـنـيـ بـسـاحـمـكـ يـلاـ اـسـأـلـهـ الـاطـفـالـ وـشـ فـيـهـمـ؟ كـيـفـ اـهـ رـجـفـةـ وـلـاـ صـفـقـهـ بـكـفـ؟ طـقـهـ خـلـهـ دـبـرـ يـقـولـ الاـ لـحـاجـةـ الاـ لـحـاجـةـ اـنـتـ مـحـتـاجـ لـاسـكـاتـهـ هـذـاـ طـفـلـ خـصـوصـيـ ماـ اـدـرـيـ عـنـ الـحـكـمـ الشـرـعـيـ كـلـهـ - 01:09:17

ماـ قـالـهـ بـالـكـلـيـةـ الاـ لـضـرـورةـ اوـ حـاجـةـ هـذـىـ حـاجـةـ. وـشـ اللـيـ بـقـولـ فـيـ صـحـيـحـ الـامـامـ مـسـلـمـ مـنـ حـدـيـثـ اـبـيـ هـرـيرـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ قـالـ قـالـ النبيـ صلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـ تـوـضـأـ فـيـ بـيـتـهـ فـاحـسـنـ الـوضـوءـ ثـمـ جـاءـ الـمـسـجـدـ فـاـسـتـمـعـ - 01:09:47

انـصـتـ غـفـرـ لـهـ ماـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ الـجـمـعـةـ الـاخـرىـ وـمـنـ مـسـ الحـصـىـ فـقـدـ لـفـىـ. فـاـذـاـ فـيـ الـجـمـعـةـ يـحـرـصـ الـانـسـانـ الـحرـصـ الـكـامـلـ عـلـىـ الـاـ يـتـكـلـمـ وـلـاـ يـكـثـرـ الـحـرـكـةـ. الـاـ الـكـلـامـ اوـ الـحـرـكـةـ الـتـيـ دـعـاـ لـهـ دـاعـيـ الـضـرـورةـ اوـ الـحـاجـةـ الـمـلـحةـ فـلـاـ بـأـسـ بـهـ. مـنـ ذـلـكـ - 01:10:07

ماـ فـيـ الصـحـيـحـينـ مـنـ حـدـيـثـ اـنـسـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ اـنـ رـجـلـ دـخـلـ الـمـسـجـدـ وـالـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـائـمـ يـخـطـبـ فـقـالـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ

انقطعت السبل وجاء العيال فادعوا الله يغينا. هذه حاجة ولا ليس بحاجة؟ هذا حاجة ولا بأس بها. دخل رجل دخل اعرابي المسجد والنبي صلى الله - 01:10:27

عليه وسلم يخطب فقال يا رسول الله رجل اعرابي لا يعلم من دينه شيئاً فعلمه. فترك النبي وسلم المنبر ودعا بالكرسي وجلس عليه وصار يعلمه ثم عاد الى المنبر واكمل خطبته. وهذه حاجة ولا لا؟ ومن الحاجات ان الحسن او الحسين دخل المسجد فجعل يا - 01:10:47

فيه ثيابه. فنزل النبي صلى الله عليه وسلم عن المنبر يعني يعثر يجعل يعثر في توبه. قال فنزل النبي على المنبر فاخذه ثم صعد به فقال ايش الاية؟ لعلكم تذكرونني بها - 01:11:07

المال والبنون زينة او كذا؟ انما اموالكم احسنت يا شيخ بدر. اصبت انت واطلاقاً انا. احسنتم. انما اموالكم واولادكم فتننة ومن الحاجات ايضاً انها في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب فدخل رجل يقال له سليم جلس. فقطع النبي صلى الله عليه وسلم - 01:11:27

خطبته وقال اصلتني؟ ايش قال سليم؟ قال لا. قال قم فصلي ركعتين. فإذا تكلم هو حال الخطبة ولكنه كلام داعيه الضرورة او الحاجة الملحقة. فإذا لا يجوز للمأمور ان يتكلم الا اذا كان داعي كلامه الضرورة او الحاجة الملحقة. وان تكلم بلا ذلك ولو كان امراً معروفاً او - 01:11:47

نهيا عن منكر فانه تسبب في ذهاب اجره جمعته. وبرهان ذلك ما في ابي داود وغيره. قال ابو ذر بجوار ابي بن كعب. والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب. فتلا النبي صلى الله عليه وسلم اية على المنبر. فقال ابو ذر يا ابي - 01:12:07
متى نزلت هذه الاية؟ فنظر له ابي ثم اعرض عنه. فقال ابو ذر يا ابي متى نزلت هذه الاية فنظر اليه ثم اعرض عنه. حتى فرغ النبي صلى الله عليه وسلم من صلاته. فقال له يا ابا ذر ليس لك من جمعتك - 01:12:27

الا ما لغوت فكان ابا ذر غضب وذهب يخبر رسول الله عن مقالة ابي فقال يا رسول الله زعم ابي كذا وكذا فقال صدق ابي. ليس لك من جمعتك الا ما لغوت. مع انه يسأل عن شيء من العلم. وقال والذى يقول له - 01:12:47

وانصرت وهو امر بمعرفة ونهي عن منكر. ليست له جمعة. هل يجوز للانسان في حال الخطبة ان يستافق الاصل عدم السواك الا اذا كان يطرد به نوماً فاستعماله من باب الحاجة. هل يرد على جوال؟ الجواب لا. ينبغي ان يتخلص الانسان من كل الصوارف القولية - 01:13:07

ومن كل الصوارف العملية لماذا؟ ما الحكمة من ذلك كله؟ حتى يفرغ قلبه لفهم كلام الخطيب. اذ المقصود من هذا المجيء مع الذكر فاذا اشتغل الانسان بلسانه او اشتغل بجواره اشتغل حينئذ قلبه فيكون شهوده وعدم شهوده سواء في عدم - 01:13:27
للستفادة مما قاله الخطيب من الذكر والموعظة والله اعلم. احسن الله اليكم الكلية السادسة عشر كلما الجوارح حال الخطبة اخشى
كان تهريباً اصول الخطبة هجراً. نعم من مس الحصاة فقد لها وذكرت شيئاً من ذلك. نعم. احسن الله - 01:13:47

هل يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم؟ اذا سمع الخطيب يذكر اسمه؟ الجواب نعم ولكن فيما بينه وبين نفسه لا حرج. لأن لا يشغله وهو ذكر تحقق سببه. نعم. احسن الله اليكم. الكلية السابعة عشر كل دعاء على المنبر فلا ترفع - 01:14:07

وفيه اليدان الا بالاستغفار. جميع الدعية على المنبر في ازمنة الخطب سواء كانت خطبة العيد. او خطبة الجمعة. كلها السنة وفي حال الدعاء فيها الا ترفع فيها اليدي. ليس من شأن الدعاء على المنبر ان ترفع فيه اليدي الا دعاء واحداً وهو فيما لو دعا للستسقاء - 01:14:27

فإذا هذا هذه الكلية عندنا فيها قسمان. لابد ان نستدل لكل قسم منها. القسم الاول الاصل عدم رفع اليدي على المنبر الدعاء ما دليله؟ دليله ما في صحيح الامام مسلم من حديث عمارة ابن رهيبة انه رأى بشر ابن مروان على المنبر - 01:14:47
يديه. من ائمة بنى امية انه رأى بشر ابن مروان على المنبر رافعاً يده. فقال قبح الله هاتين اليدين لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يزيد على ان يقول بيده هكذا وأشار باصبعه المسبحة - 01:15:07

قوله كان كان المتقرر في قواعد الاصول ان كان تفید الدوام والاستمرار الا بقرينة تدل على خلاف ذلك الجزنیة قوله الا في الاستسقاء. دليلا ما في الصحيحين من حديثه انس رضي الله عنه ان رجلا دخل - [01:15:27](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال يا رسول الله انقطعت السبل وما وجاء العيال او كما قال فادعوا الله يعنيتنا النبي صلى الله عليه وسلم بيديه فقال اللهم اغثنا ثلاثا ثم جاء في الجمعة الاخرى ورفع بيديه ايضا ودعا الله عز وجل بان يمسكها والحديث - [01:15:47](#)

تعرفون هو لا يحتاج الى الاطالة فيه. فلا ترفع بيديك ايها الخطيب. في الجمعة او عيد الفطر او عيد الاضحى في شيء من دعائي اذا دعيت بالاستسقاء فقط والله اعلم. فان قلت والمأمور كذلك فاقول كل حكم ثبت في حق واحد - [01:16:07](#)

من الامة فيثبت في حق الامة تبعا الا بدليل الاختصاص. فليس من شأن الدعاء في الجمعة ان يرفع الامام ولا المأمور فيه ايديهم الا في دعاء الاستسقاء خاصة وانما يكتفي المأمور في حال دعاه اللهم اعز الاسلام والمسلمين واذل الشرك والمشركين ويرفع - [01:16:27](#)

المأمور يده مع تحرك لسانه بقول امين امين. فيحرك سبابته مع كل دعوة. نعم احسن الله اليكم فالقاعدة الثامنة عشر كل خطبة مشروعة فيشرع فيها الوقوف والعيون هذا هو المشروع الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم. فجميع الخطب المشروعة يشرع فيها امران ان يكون الخطيب عاليا - [01:16:47](#)

على منبر ونحوه الثاني ان يكون واقفا. فليس هناك خطبة تكون على الارض. ليس هناك خطبة مشروعة راتبة تكون على الارض حتى لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يخطب في العيددين قال فامر بمنبر - [01:17:17](#)

فوضع له في المصلى. حتى لما اراد ان يخطب في الاستسقاء يصلى الاستسقاء. ايضا امر بمنبر المدينة ان يخرجوا به الى صلاة الاستسقاء فإذا الخطبة يطلب فيها هذان الامران ان يكون الخطيب عاليا وان يكون واقفا. وبرهان ذلك ما في صحيح الامام مسلم - [01:17:37](#)

حديث جابر ابن سمرة رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب قائما ثم يجلس ثم يقوم فيخطب قائما فمن نبأك انه كان يخطب جالسا فقد فقد والله صليت معه اكثر من الفي صلاة. وفي صحيح مسلم من حديث جابر رضي الله - [01:17:57](#)

عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب قائما فجاءت غير من الشام فانتفن الناس اليها الحديث بتمامه. وفي صحيح مسلم من في كعب بن عجرة رضي الله عنه. او الذي يريد النوم ان - [01:18:17](#)

انتبه احسن لك. في في حديث كعب ابن عجرة ان انه دخل المسجد وعبدالرحمن ابن ام مروان يخطب قاعدا فقال انظروا الى هذا الخبيث يخطب جالسا وقد قال الله عز - [01:18:37](#)

وجل واذا رأوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما. اذا من شأن الخطبة ان يكون قائما. وفي سنن ابي داود بساند صحيح لغيره من حديث ابن عمر رضي الله عنهم قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب خطبته. كان يجلس اذا - [01:18:57](#)

بعد المنبر حتى يفرغ المؤذن من اذانه ثم يقوم فيخطب ثم يجلس ولا يتكلم ثم يقوم فيخطب. ثم يقوم فيخطب هذا من شأن الخطيب. فان قلت وما حكم الخطبة جالسا؟ فنقول هو خلاف الاولى في الاصح. بمعنى - [01:19:17](#)

ان الوقوف ليس من شروط الصحة التي يتعلق بها صحة الخطبة ولكنها من شروط الكمال التي ينبغي للخطيب الا يتخلص عنها ما دام قادرة لكن لو خطب جالسا فانه يكون قد ترك السنة الا ان خطبته في ذاتها صحيحة لأن الاصل في - [01:19:37](#)

خطبة الاطلاق فمن ربط شرط صحتها بشرط معين فهو مطالب بالدليل الدال على ذلك والله اعلم. احسن الله اليكم لا الله الا الله. وهذا القيام انما هو حكاية افعاله. اليه كذلك؟ والمتقرر في قواعد العلماء ان حكاية الافعال تفید الندب والاستحباب - [01:19:57](#)

طب هو لم يقل اخطب قائما وانما كان يخطب قائما فهي حكاية فعل والافعال تفید الندب والاستحباب والله اعلم خلصنا ولا تونا؟ المفروض اننا نصل الى خمسا وعشرين. نعم. احسن الله اليكم الكلية التاسعة عشر كل - [01:20:17](#)

ومن ادرك من الجمعة او غيرها ركعة فقد ادركها. لما في سنن النسائي من حديث ابن عمر بساند صحيح. قال قال النبي صلى الله

عليه وسلم من ادرك ركعة من الجمعة او غيرها فليضاف اليها اخرى وقد تمت صلاته. وفي الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه - [01:20:37](#)

وسلم من ادرك ركعة من الصلاة مع الامام فقد ادرك الصلاة. فقد ادرك الصلاة والمتقرر عند العلماء ان الوقت والجماعة اتوال الصلاة انما تدرك بادراك ركعة. ومن ادرك ركوع الركعة الاخيرة فقد ادرك الجمعة - [01:20:57](#)

من ادرك ركوع الركعة الاخيرة فقد ادرك الجمعة. وان لم يدرك الا ما هو دون ذلك كان يدرك الامامة في السجود او في التشهد الاخير [فليدخل معه لا بأس ولكن لا بنية الجمعة وانما بنية صلاة - 01:21:17](#)

الظهور والله اعلم. نعم. احسن الله اليكم. الكلية العشرون كل متخلص عن الجمعة والجماعة خلف الائمة جبران كان طوف الجار فمفتوح بابه فمفتوح باب بدعة. فمفتوحوا باب بدعة. وهذا - [01:21:37](#)

اهل السنة والجماعة انهم لم يكونوا يقيمون الجمعة والجماعات ولا الحج ولا الجهاد ولا سائر الاجتماعات المشروعة الكبيرة الا خلف [الائمة اي حكام البلد. سواء اكان الحكام ابرارا او فجارا - 01:21:57](#)

على انفسهم ولكن لا يسوغ فجورهم لاي احد من الناس ان يفتئت ويتقدمهم في مثل هذه الاجتماعات المشروعة هذا حق خوله الله عز وجل لامام المسلمين وسلطان البلد. ولكن نحن في هذا الزمان سلطان المسلمين وملك المملكة لا يريد اصلا هو في - [01:22:17](#) بخاصة نفسه ان يتقدم لا في جماعة ولا في جماعة وانما وكل وزارة كاملة تقوم بالامر اسمها وزارة الشؤون الاسلامية والمساجد ولا فهو يقول انا مشغول باشغال اخرى ولا اريد ان اؤمكم لا في جماعة ولا كان في زمن الخلافة السابق كان لا يتولى - [01:22:37](#)

صلاة الجمعة في في اكبر مسجد في البلد الا الخليفة. ينتظر الخليفة حتى وان طال زمن الانتظار. ولذلك كان امية يستغلون هذه الفرصة ويؤخرن الصلاة عن مواقيتها. والنبي صلى الله عليه وسلم من نبوته اخبرنا بذلك - [01:22:57](#)

فقال لابي ذر يا ابا ذر كيف كيف انت اذا كانت عليك امراء يميتون او قال يؤخرن الصلاة عن وقتها. قال فما تأمرني يا رسول قال صل الصلاة لوقتها اي في بيتك. فان ادركتها معهم فصلّي فانها لك فانها لك نافلة. وفي سنن ابي داود بساند صحيح لغيره من [Hadith - 01:23:17](#)

عبادة ابن الصامت رضي الله عنهمما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيكون عليكم بعد امراء يؤخرن الصلاة لآخر اقتل [فصلوا الصلاة لوقتها. قال رجل يا رسول الله ونصلي معهم؟ قال صلي معهم. وفي سنن ابي داود بساند صحيح لغيره من حديث - 01:23:37](#)

لعبدالله ابن ارقب قال سيكون امراء من بعدي يؤخرن الصلاة عن وقتها فهي لكم وهي عليهم فصلوا معهم ما صلوا الى القبلة فلا حق لاحد ابدا ان يفتئت على امام المسلمين ويتقدمه. ولذلك تجدون مقطعا منتشرة في عهد الملك سعود رحمه - [01:23:57](#) الله جعل قبره وقبر عامة المسلمين وحكام اهل السنة والجماعة في الجنة. انه لما صلى الجمعة في المدينة في يوم من الايام قال خطيب الجمعة سيسلي بكم امام المسلمين ثم تأخرروا وخطب عفوا وتقدم بهم لصلاة الجمعة لماذا؟ لانه - [01:24:17](#)

امام المسلمين. من الذي اعطاه هذا الحق؟ الشارع في في صحيح الامام مسلم من حديث ابي مسعود الاصاري البكري. قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يأمن الرجل الرجل في سلطانه ولا يقعد في بيته على تكريمه الا باذنه. ولذلك صاحب الدار اولى - [01:24:37](#) بالامامة من ضيوفه واهل البلد اولى بالامامة من من الاضيفاف. في سنن ابي داود بساند صحيح لغيره من حديث مالك ابن الحويري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من زار قوما فلا يؤمهم ول يؤمهم رجل منهم لأن اهل الدار اولى بالدار. وكذلك [السلطان - 01:24:57](#)

اولى بداره ومنطقة سلطانه ومحل نفوذه من غيره. كان اهل البدع يتختلفون اذا تقدم امام المسلمين وعليه شيء من الفجور كان اهل البدع يتختلفون فاذا تقدم معنزي تأخرروا ولذلك كان بعضهم لا يصلون خلف المأمور ولا الامين ولا الواثق بالله لأنهم كانوا - [01:25:17](#) مغمومسين بالاعتزال. والقول بخلق القرآن. فكان الامام احمد يرفع صوته. لا يتختلف عنهم الا مبتدع الجمعة والجماعة ورائهم. ولذلك

صلى الله بن مسعود خلف الوليد بن عقبة يوما من الايام وهو فيه شيء من رائحة الخمر - 01:25:37

وصلى ابن عمر خلف نجدة الحرور وسيفه لا يزال يقطر من دماء المسلمين. لانه من الخوارج يقتل المسلمين ويصلب بهم وراه ابن عمر
وصلى انس وابن عمر وابو سعيد خلف الحجاج وقد قتل اكثر من الف الف مسلم - 01:25:57

مليون مسلم قتلهم الحجاج بسيفه ومع ذلك لا يزالون يصلون وراءه. فاذا لا حق لاحد يدعى انه سني ويسعى الى جمع الكلمة والى
في الصف ان يتختلف عن الجماعة التي يقيمها امام المسلمين برا كان او فاجرها بغض النظر عن نوع فجوره لا نفصل فيه - 01:26:17
انه انعقدت له الكلمة وصار اماما للمسلمين فلاحق لاحد ان يفتات عليه ويتقدم او يدعوا الناس الى نبذ جماعته او عدم في المسجد
الذى يصلب فيه فان كل من يدعوا الى التخلف عن اقامة الجمعة والجماعات خلف الائمة ابرارا كانوا او فجارا فمفتوح باب بدعة على -
01:26:37

فلا يزال اهل السنة ولا حمد يصلون ورائهم ويصبرون على جورهم وعلى ظلتهم وهذا هو الذي ينبغي ان يكون. فان قلت ما هذا

الانباطح ما هذا الوهن؟ ما هذا الفتور؟ ما هذا الكسل؟ الى اخر شنثنة هؤلاء - 01:26:57

لا يقيمون وزنا لامن ولا وزنا لمصالح ولا وزنا لمفاسد. يرفع الواحد منهم عقيرته وكأنه سيصلاح امه. وان بزغت هرة في وجهه اكرمكم
الله كالحيوان ويصرخ باعلى صوته ونحن وانت لا نحن ولا انت ولا عندك نحن ولا شيء - 01:27:17

الامة لابد ان تبقى متآلة خلف ائتها ابرارا كانوا او فجارا وهذا الذي ندين الله عز وجل به. لا من اجل مجاملة احد وانما والله لا تقوم
مصالح البلاد ولا يقوم امن العباد ولا يؤمن الناس على سبلهم وعلى اموالهم وعلى اعراضهم وعلى طرقهم - 01:27:37

على احوالهم وعلى ابنائهم الصغار ولا على بيوتهم الا اذا كان الحاكم موجودا. ما في دولة امنة الا وعليها حاكم اتحداك تلقى لي دولة
لا حاكم لها وهي امنة. ما في الوجود السابق واللاحق في هذه الامة وقبلها الا والامن - 01:27:57

مربوط بوجود هذا الحاكم برا كان او فاجرها لا شأن لنا به فبجوره يحاسبه الله عليه يوم القيمة. لكن لا امن الا حاكم. ولذلك يقول
العلماء لا ها جماعة الا بایمامه ولا امامه الا - 01:28:17

بسمع وطاعة ومن السمع والطاعة الا نفتأت او نتقدم او نتختلف عن الجماعة التي يقيمهاولي امر المسلمين. من قال غير ذلك خط
عليه علامه استفهم انه يفتح باب بدعة والله اعلم. ما اصلاح لي ما راق لي - 01:28:37

مزاجي ما افتح له. انا ماني مسوبي هذى خلها عند الوالدة في البيت لكن اذا كنت تتكلم في مصلحة امة لا ما في جسمه مزاجي ولا
مراقلني ان عندنا شرع. طبق الشرع حتى وان ما جاز لك طبق الشرع. حتى وان كان في قلبك منه شيء. طبق الشرع - 01:28:57
وان كان قد اخذ منك وظيفتك او اخذ منك مالك او ضرب ظهرك طبق الشر هذا هو الشر هذا هو الشر فالشرع ليس مرده الى الامزجة
وانا ادرى ان ذا الكلام - 01:29:17

بعض النفوس لكن هذا هو الشرع هذا هو الشرع وبين نروح نجيب شرع ثانى نحرف الاحاديث نتأولها نفسرها اخرى هذا هو الشرع
وهو ابتلاء من الله عز وجل يجب علينا ان نظهر كمال الصبر واحتساب الاجر في تطبيقه والصبر عليه - 01:29:27

أكل اكمل؟ اكمل الجمعة باقي شيء فيها؟ باقي ثنتين عطنا احسن الله اليكم الكلية في الثانية عفوا الكلية الحادية والعشرون
كل صلاة ذات رکوع وسجود يشرع لها اجتماع كثير - 01:29:47

ركعتان ها جميع الصلوات التي يشرع لها الاجتماع العام فهي رکعتان. سبحان الله. جميع الصلوات التي يشرع لها العام هي رکعتان.
تقول طيب وصلاة الجنائز؟ نقول لا الكلية تقول الصلاة ذات الرکوع والسجود. فصلاة الجمعة - 01:30:07

لها الاجتماع العام اذا هي كم؟ رکعتان اجتماعا. صلاة الكسوف يشرع لها الاجتماع العام اذا هي كم؟ رکعة لكن برکوعين لكنها رکعتان
في اصح الصفات المنقوله عن النبي صلى الله عليه وسلم. طيب وصلاة عيد الفطر رکعتان - 01:30:27

يسرع لها الاجتماع العام اذا هي رکعتان. صلاة عيد الاضحى يشرع لها الاجتماع العام اذا هي رکعتان. صلاة الاستسقاء يشرع لها
الاجتماع العام اذا هي رکعتان. طيب وصلاة الظهر لا يشرع لها الاجتماع العام وانما يصلب اهل كل قرية في ايش؟ في مسجدهم. لا
يسرع لها - 01:30:47

اجتماع العام فاقصد بالاجتماع العام يعني الاجتماع الذي يطلب من اهل البلد كله شهوده. ذكورهم واناثهم صغارهم وكبارهم كما في حديث ام عطية امرنا في العيددين ان نخرج العوائق والحيض وذوات الخدور وسيأتي هنا هذا في العيددين وغيره. هذه كلها - 01:31:07 واضحة وظاهرة وفروعها طيبة. نعم. احسن الله اليكم الكلية الثانية والعشرون كل من فيه قبوله ان كان لتفويت مأمور. انا قلت ستائي ولا لا؟ هذا هو. اسمعوا يا جماعة كل ما نفي الشارع قبوله لا احد يكتب - 01:31:27

هذا اخر كلية ابي اشرحها وانا واقف. ابشرها وانا واقف. ويما عزتي لي ما يفهم. ها ابي اشرح وانا واقف انها مهمة وقاعدة كبيرة جدا عند اهل العلم رحهم الله. خله خله بس خله مو بالازم - 01:31:47

شووفوا شوفوا يا جماعة انتبهوا لي ارجو ان والله العظيم انها قاعدة مهمة وسوف تستفيدون منها فائدتك. اسمعني فقط اسمعوا وفلكم الله. لا يقبل الله صلاة حائض الا بحمار. يعني لا اجر لها ولا لا تصح صلاتها - 01:32:07

ستفهم. من اتي عرافا لم تقبل له الصلاة اربعين يوما. يعني لا تصح صلاته الا لها اجر له. القاعدة اذا فهمتها الفرقان بين هذا وهذا. كل شيء منفي كل شيء منفي. اذا نفي الشارع القبول. انتبهوا. اذا نفي الشارع - 01:32:47

القبول فاما فانت تنظر الى السبب فقط. انظر الى سبب لنفي القبول. لماذا لا يقبله ظالم؟ فتجد احد سببه اما لانه فوت مأمورا كان يجب عليه فعله. اما ان يكون سبب نفي القبول لانه فوت مأمورا كان يجب عليه فعله - 01:33:07

او لانه هو السبب الثاني فعل محظورا كان يجب عليه تركه. اذا اسباب نفي القبول اما لترك المأمورات او لفعل المحظورات. اسمع ماذا اقول اذا كان مثل القبول بسبب ترك المأمور فالمنفي - 01:33:27

يعني ان العبادة اصلا ليست صحيحة. قوله لا يقبل الله صلاة من احدث حتى يتوضأ. اذا هو ترك وصلى وهو محدث والوضع مأمور به. اذا النفي القبول علق على ترك مأمور. فتكون صلاته باطلة. لكن - 01:33:47

مع هذا ايما عبد فرابق من مواليه لم تقبل له الصلاة حتى يرجع. هنا يعني باطلة ولا اجر فيها؟ لا اجر فيها. لان السبب هو انه فر. فر من سيده. والفرار من السيد محرم. اذا - 01:34:07

القبول علق على فعل محظور ليس على ترك مأمور له على فعل محظور. خذ مثال ذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار. الخمار مأمورة به المرأة. فلا تصلي المرأة كاشفة شعرها بل لا بد من - 01:34:27

هذه امرأة صلت بلا خمار. هل صلاتها باطلة ولا اجر صلاتها ذاهب؟ اجيبوا يا جماعة. اجروها؟ ايش لماذا باطل؟ لانه تركت مأمورا فاذا علق نفي القبول على تفويت مأمور لبطلانه واذا علق نفي القبول على فعل محظور فلذهاب الاجر ان كنتم ابطالا - 01:34:47

عنها من اتي عرافا من اتي عرافا فسألة عن شيء لم تقبل له الصلاة اربعين يوما. ما معنى عدم القبول ولماذا؟ ما معنى عدم القبول ولماذا؟ هل ستجيب؟ ولماذا ستدين يلا عطني الاولة لا اصبر شوي نفي الاجر في - 01:35:17

نفي الاجر ولا نفي الصحة تأكيد تأمل قليلا يا شيخ. ها نفي الاجر جميل لماذا لم تقل نفي الصحة وجعلته نفي الاجر؟ ماذا فعل معه؟ لان سبب عدم القبول هو فعل المحظور. فهمتم هذا؟ طيب - 01:35:47

هذا ينفعنا في باب الجمعة في اي شيء ترى الفروع كثيرة وشرحتها في كتاب تفصيل التأصيل. متى ما رأيت الشارع يقول لا تقبل لا يقبل لا كذا. نفي القبول انظر الى السبب. فان وجدت سببا ترك مأمور ترك مأمور اذا قل لا تصح - 01:36:07

وان رأيت سبب فعل محظور اذا قلت لا ثواب. لا تواضع عرفت الفرق بين الامررين؟ طيب اه هذا من شرب الخمر لم تقبل له صلاة اربعين صباحا. الحديث فيه ضعف لكن الان شرايك بندر الحكم ولماذا؟ الحكم انه - 01:36:27

ان ما له اجر طيب حديث ابن عمر وفيه ضعف قال من صلى في ثوبه فيه درهم حرام لم تقبل له الصلاة ما دام عليه. صحيح ولكن لا اجر له. طيب تنفعنا في باب الجمعة اي شيء؟ لقوله صلى الله عليه وسلم ومن لغا فلا جمعة له - 01:36:47

من لغى فلا جمعة له. الان من يعطيوني؟ لا جمعة كاملة اعظم لا جمعة صحيحة ولا لا جمعة فيها اجر او لا اجر ولماذا؟ ابي واحد يجاوب. اللي عالكرسي. لا اجر - 01:37:17

تأكد لانه فعل محظور وما المحظور الذي فعله؟ ان التكلم او مس الحصى وهذا محظور. اذا نفي جمعته علقت على فعل محظور.

و اذا علق النفي على فعل محظور فالمعنى ذهابه - [01:37:37](#)

اجر ولذلك قال النبي وسلم لما تكلم ابو ذر قال صدق ابى يعني لا جمعة لك اقصد لا اجر لجعنتك افهمتومها؟ بقى شيء؟ ولا خلاص؟ باقى وحدة اعطي الوحدة. احسن الله اليكم الكلية الثالثة والعشرين - [01:37:57](#)

كل ما قطع عن شهود الجمعة والسعى لها وهو محرم من صناعة او غيرها حتى الأكل والشرب والنوم والتحدث وغير ذلك جميع ما اذهب وشغل عن شهود الجمعة ومنعك من فضولها فانه لا يجوز. اي كان نوع ما الهاك وشغلك عنها - [01:38:17](#)

فتلك الكلية اللهم ذكرناها طرفا منها في الكلية التي قبلها. وانما هي الخلاف والفاظ. سواء انهكت سمع او حراسة قلب او اكل او شرب او غير ذلك لا يلهينك عن شهود الجمعة اي شيء الا الشيء الذي في مجئك تضييع له اذا كان - [01:38:37](#)

لكن لا تنتهي علم الجمعة لا بوظيفة ولا بصناعة ولا بزوجة ولا بنوم ولا بأكل ولا بشرب حتى الأكل والشرب انتبه. اذا وضع عشاء احدكم هذه في الجمعة له خصوصيتها الخاصة. لابد ان تترك كل شيء - [01:38:57](#)

الجمعة لانه لا يمكن تداركها. ولكن لو فاتتك جماعة الطهر يمكن تداركها ظهرا. لكن ان فاتتك الجمعة فان الجمعة من الصلوات التي لا اقصاء الجمعة من الصلوات التي لا تقضى فالأكل له بدل ولكن الجمعة لا بدل لها واذا تعارض ما بدل ما له - [01:39:17](#)

صحيح وما ليس له ملك فان ما لا بدل له يجب مراعاته وتقديمه على غيره. هذا هو الذي يريد طرحه في باب صلاة انتهينا من هذا القسم الاول والله اعلى واعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه وسلم - [01:39:37](#)